علوم الحديث الشريف

الشروح والتعليقات على الكتب والمنظومات

(1)

تَطْـرِيزُ

التَّقْـرِيرَاتُ السُّنَّيَّة

شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث

للشيخ محمد حسن المشاط

بقلَم

أحمد الجوهري عبد الجواد

بسم الله الرحمن الرحيم

مقـدِّمة

بسم الله سبحانه وتعالى وبحمده، وصلاة على رسوله وسلامًا، ورضوانًا على صحابته وتابعيهم حتى نلقاهم، وبعد فهذه تعليقات يسيرة على كتاب: "التقريرات السنية على المنظومة البيقونية" للشيخ محمد حسن المشَّاط (المتوفى في عام 1399 هـ) رحمه الله تعالى، علقتها أثناء تدريس الكتاب لبعض الطلاب، وهي عبارة عن إفادة بإضافة أو ملخص أو تنبيه، رجوت أن تكون نافعة لمن يطالعها فطلبتُ إلى بعض الأحباب جمعها وترتيبها ومراجعتها، أسأل الله أن يجعلها في موازينه وموازين من شاركوا في هذا العمل كلهم، إنه سميع قريب.

وقد رتبنا المنظومة مع الشرح والتعليق على النحو التالي: وضعنا المنظومة بيتًا بيتًا، ثم الشرح عليها جزءًا جزءًا، وذلك في أصل الكتاب، ثم وضعنا التعليقات على مواضعها من الشرح في الهامش.

وقد سمعت هذا الكتاب على تلميذ الشارح شيخنا/ قاسم بن إبراهيم البحر حفظه الله تعالى.
ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم.

أحمد الجوهري عبد الجواد

في ١٧ ذو القعدة ١٤٤٤ هـ

التقريرات السنية

شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث

بِسم الله الرَّحْمَن الرَّحِيم

حمدا لمن نضّر وُجُوه أهل الحَدِيث[1]، وَجعل مكانتهم عالية فِي الْقَدِيم والْحَدِيث، وأُصلّي وَأُسلّم على سيدنَا مُحَمَّدٍ مَرْفُوعِ الْمقَام، وعَلى آله وَأَصْحَابه الَّذين عزّ بهم الإسلام.

أما بعد فَهَذِهِ (التقريرات السّنيَّة فِي شرح الْمَنْظُومَة البيقونية فِي مصطلح الحَدِيث) دعت الْحَاجة إِلَى جمعهَا لناشئة الْعَصْر – لَا سِيمَا أبناء مدرستنا الصُّولَتِيّة[2] – لتَكون لهم عونا فِي فهم مَا أشكل، ومنهجًا وَاضحا لما فَوْقهَا من المطوّل، راجيا من الله تَعَالَى أَن يقرن ذَلِك بِالْقبُولِ، ويجعله من الْعَمَل الْخَالِص الْمُوصّل للمأمول، وَمَا وَجَدْتَ أَيهَا النَّاظر فِي ذَلِك من صَوَاب فَمن الله مُجزل الْعَطاء، أَو مِن خطأ فَمن قصوري وَأَنا الحريّ بالْخَطَأ، وَبِاللَّهِ اعتمادي وَإِلَيْهِ استنادي.

قَالَ النَّاظِم رَحمَه الله:

١- أَبْدَأُ بِالحَمْـدِ مُصَلِّيَـاً عَلَى * مُحَمَّـدٍ خَـيْرِ نَبِـيٍّ أُرْسِـلاَ

٢– وَذِي من اقْسَـامِ الحَدِيثِ عِـدَّهْ * وَكُـلُّ وَاحِدٍ أَتَـى وَحَـدَّهْ

---

(1) مِن عطاء الله لأهل الحديث المشتغلين بسنة نبيه ﷺ وفضله تعالى عليهم: نضرة وجوههم وحسنها؛ إجابة لدعاء نبيّه ﷺ لهم: «نضّر الله امرءًا سمع مقالتي فأدّاها كما سمعها، فرب مبلّغ أوعى من سامع.

– ينبغي للمسلم إذا عمل عملًا أن يجتهد في تعلّمه قبل الإقدام على أدائه، وأن يجتهد في إتقانه والإخلاص فيه، وتحرّي الصواب والسنة، وقوة الاستعانة والتوكل على الله تعالى في أثناء أدائه، وأن يجتهد في الدعاء بقبوله ومضاعفة ثوابه وأجره وجزائه بعد أدائه.

(2) المدرسة الصولتية: "من أوائل المدارس الخيرية الخاصة التي أُنشئت بمكة المكرمة في أوائل القرن الهجري الرابع عشر مِن قِبل بعض أثرياء الهنود المسلمين، وكانوا يتولون الإنفاق عليها، وهي لا تزال قائمة حتى الآن، وهي تقوم على تعليم العلوم الدينية، وكان لها دور بارز في هذا المجال، وخاصة قبل انتشار المدارس الحكومية في العهد السعودي"، أعلام الحجاز في القرن الرابع عشر للهجرة، محمد علي مغربي: 1/ 77.

بِسم الله الرَّحْمَن الرَّحِيم[3]

ابدأ منظومتي بدءا إضافيا **بِالْحَمْد** لله تَعَالَى اقْتِدَاءً بِالْكتاب الْعَزِيز، وَعَملًا بقوله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: "كلّ أمْر ذِي بَال لَا يُبْدَأ فِيهِ بِالْحَمْد لله فَهُوَ أقطع." رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَغَيره، وَحسنه ابْن الصّلاح.

مُصَليا أَي أُصَلِّي، حَال كوني مُصَليا، فَهِيَ حَال مُؤَكدَة حُذف عاملها، أَي وَمُسلمًا على سيدنَا **مُحَمَّد خير نَبِي أُرسلا** بِأَلِف الإطلاق، أَي أُرسل لعُمُوم الْخلق.

وَبعد ابتدائي بالبسملة، وَالْحَمْد، وَالصَّلَاة؛ فَأَقُول: **وَذي** أَي الْمسَائِل الْآتِي ذكرهَا – حَال كَونهَا **من أَقسَام الحَدِيث**[4] – **عدَّة**، قدرهَا اثْنَان وَثَلَاثُونَ، مِنْهَا مَا يخْتَص بِالْمَتْنِ كالمرفوع، وَمِنْهَا مَا يخْتَص بالسند كالعالي والنازل، وَمِنْهَا مَا يرجع لَهما كَالصَّحِيح وَالْحسن.

وَهُوَ علم بقواعد يُعرف بهَا أَحْوَال السَّنَد والمتن من صِحَة وَحُسْن وَضَعْف.

وموضوعه: الرَّاوِي والمروي من حَيْثُ الْقبُول وَالرَّدّ.

وَفَائِدَته: معرفَة مَا يُقبل وَمَا يُرَدّ.

وَأَرَادَ بالأقسام مَا يَشْمَل الْأَنْوَاع؛ لِأَنّ أَقسَام الحَدِيث محصورة فِي الثَّلَاثَة، وَوجه الْحصْر: أَنّ الحَدِيث إِمَّا أَن يشْتَمل من أَوْصَاف الْقبُول على أَعْلَاهَا فَالصَّحِيح، أَو على أدناها فالحسن، أَو لم يشْتَمل عَلَيْهِمَا فالضعيف.

---

(3) **من آداب البدء في الأعمال**:

- البسملة، أن تقول في بدئه: (بسم الله)، أو (بسم الله الرحمن الرحيم)؛ تبركًا واستعانة
- والحمدلة، أن تقول: (الحمد لله)، أو (الحمد لله رب العالمين)، أو أية صيغة من صيغ الحمد؛ شكرًا لله تعالى أن هداك للخير، وطلبًا للتوفيق إلى تكملته، واستزادة من واسع عطائه ومزيد فضله.
- والصلاة والتسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ عرفانًا بفضله العظيم، فهو وسيلتنا إلى كل خير، فهو أُذُن الحق، ولسان الصدق الذي بلغنا عن الله وحيه، وبيّن لنا عنه جلّ جلاله مراده.
- والترضي على الصحابة الكرام ومن تبعهم بإحسان؛ فهم حملة الخير وأبوابه، وعمده وأركانه، الذين فهمونا عن الله ورسوله وعلمونا وربونا.

(4) **علم الحديث**: علم بقواعد يعرف بها أحوال السند والمتن من صحة وحسن وضعف.

- **وموضوعه**: الراوي والمروي من حيث القبول والرد.
- **وفائدته**: معرفة ما يُقبل وما يُرَدّ.
- **وأقسامه ثلاثة**: منها ما يختص بالسند، كالعالي والنازل، ومنها ما يختص بالمتن، كالمرفوع والموقوف، ومنها ما يرجع لهما، كالصحيح والحسن؛ لأن الحديث إما أن يشتمل من أوصاف القبول على أعلاها فالصحيح، أو على أدناها فالحسن، أو لم يشتمل عليهما فالضعيف.

وكل وَاحِد – من هَذِه الْأَقْسَام – **أَتَى** أَي يَأْتِي فِي النّظم **وَحدَّه** – بِالدَّال الْمُشَدّدَة الْمَفْتُوحَة – أَي مَعَ حَدِّه وتعريفه.

الحَدِيث الصَّحِيح:

٣– أَوَّلُهَا الصَّحِيحُ وَهْوَ مَا اتَّصل * إِسْنَادُهُ وَلَمْ يَشُذَّ أَوْ يُعَلْ.

٤– يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِهِ * مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِه.

أَولهَا – أَي الأقسام – **الصَّحِيح** لذاته[5]، الْمُجمَع على صِحَّته عِنْدهم، **وَهُوَ** أَي حد الصَّحِيح الْمَذْكُور **مَا** أَي متن **اتَّصل إسناده** أَي إسناد ذَلِك الْمَتْن بِأَن يكون قد رَوَاهُ كلٌّ من رِجَاله عَن شَيْخه، مِن أول السَّنَد الى آخِره؛ فَخرج الْمُرْسل، والمنقطع، والمعضل، وَالْمُعَلّق الصَّادِر مِمَّن لم يَشْتَرط الصحة.

وَاعْلَم أن الإسناد[6]: هُوَ الإخبار عَن طَرِيق الْمَتْن كالسند، وَقيل: السَّنَد نفس الطَّرِيق، وَلَا يُقَال لكل وَاحِد من رُوَاة الحَدِيث على انْفِرَاده سَنَد، بل لسلسلة الرواة؛ لِأَن السَّنَد يَتَّصِف بِمَا لَا يَتَّصِف به الْوَاحِد من الِاتِّصَال والانقطاع وَنَحْوهمَا، فاحفظ.

وَالْحَال أنه **لم يُشَذّ أَو يُعَل** بالبناء للمجهول فيهما، أَي لم يدْخلهُ شذوذ وَلَا علة قادحة فِي صِحَّة الحَدِيث.

والشذوذ: مخالفة الثقة لمن هُوَ أوثق مِنْهُ، وَلَا فرق بَين العلة الظاهرة كالفسق، وَسُوء الْحِفْظ، والخَفِيّة كالوقف فِي الحَدِيث الْمَرْفُوع.

---

(5) **الحديث الصحيح ينقسم إلى** :صحيح لذاته وصحيح لغيره.

والحديث الحسن ينقسم إلى: حسن لذاته وحسن لغيره.

ولكل منها تعريف يبيّن المقصود منه، وقد تختلف اصطلاحات العلماء في زمن دون آخر، أو مكان دون آخر.

ولبعض ذلك أسماء أخرى بحسب معانٍ يريدها من يطلقها، مثل: الجيد، المحفوظ، القوي.. إلخ.

(6) **اتصال السند**، معناه: رواية كل رجل من رجال الإسناد عن شيخه من أول السند إلى منتهاه.

- **الشذوذ، معناه:** مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه.
- **والعلة، نوعان:** ظاهرة وخفية، فالأُولى مثل: الفسق وسوء الحفظ، والثانية مثل: وقف المرفوع.
- **العدل، معناه:** المكلف السالم من الفسق وصغائر الخسة.
- **والضبط نوعان**، صدر وكتاب، فالأول: استظهاره، والثاني: صيانته.

يرويهِ عدل فِي الرواية، وَهُوَ الْمُسلم الْمُكَلف السَّالِم من الْفسق وصغائر الخسة، فَخرج الْفَاسِقُ والمجهولُ عينًا كحدثنا رجل، أو حالًا كحدثنا زيد، وَلَا نَعْرِف صفته، وَدخل رِوَايَةُ الْمَرْأَة، وَرِوَايَةُ الرَّقِيق.

ضَابِط ضَبْطَ صدر: وَهُوَ أَن يثبت مَا سَمعه بِحَيْثُ يتَمَكَّن من استحضاره مَتى شَاءَ، أَو ضَبْط كتاب: وَهُوَ صيانته عِنْده من يَوْم سمع مَا فِيهِ وَصَحته إِلَى أَن يُؤَدِّي مِنْهُ.

عَن مثله يتَعَلَّق بـ(يروي) أَي يرويهِ عدل ضَابِط عَن عدل مثله، مِن أول السَّنَد الى منتهاه، وَهُوَ النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، أَو الصَّحَابِيّ، أَو التَّابِعِيّ، فَدخل فِي الصَّحِيح الْمَرْفُوعُ وَالْمَوْقُوفُ والمقطوع.

مُعْتَمَد بِفَتْح الْمِيم صفة لضابط، **فِي ضَبطه** من صَدره لما يمليه، **وَنَقله** من كِتَابه لما يرويهِ، فَعُلم أَن الصَّحِيح[7] لذاته: مَا جمع شُرُوطًا خَمْسَةً: اتِّصَال السَّنَد، والسلامة من الشذوذ، والسلامة من الْعلَّة القادحة، وَأَن يكون كلٌّ من رُوَاته عدلَ رِوَايَة [8] وضابطًا.

مِثَاله: مَا رَوَاهُ البُخَارِيّ من طَرِيق الأعرج عَن أبي هُرَيْرَة رَضِي الله عَنهُ قَالَ: قَالَ رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: "لَوْلَا أَن أشق على أُمَّتِي لأمرتهم بِالسِّوَاكِ مَعَ كل صَلَاة".

وَحكمه: أَنه صَالح للاحتجاج بِهِ والاستشهاد بالِاتِّفَاقِ، فِي الْأُصُول وَالْفُرُوع، كَمَا أَنه يجب الْعَمَل بِهِ بِالشُّرُوطِ.

الحَدِيث الحسن:

٥- وَالحَسَن المَعْرُوفُ طُرْقاً وَغَدَتْ * رِجَالُهُ لاَ كَالصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ.

وَالْحسن أَي تَعْرِيفه[9]: الحَدِيث **الْمَعْرُوف طُرْقًا** بِضَم فَسُكُون أَي الْمَعْرُوف رُوَاته المخرجون لَهُ، وَهَذَا كِنَايَة عَن اتِّصَال السَّنَد، وَذَلِكَ كَأَن يكون الحَدِيث من رِوَايَة رَاوٍ اشْتُهر بِرِوَايَة أهل بَلَده كقتادة فِي الْبَصرِيين، فَإِنّ حَدِيثهمْ إِذا جَاءَ عَن قَتَادَة وَنَحْوه مِمَّن

---

(7) **شروط الحديث الصحيح خمسة:**

-اتصال السند – عدالة الرواة – ضبط الرواة – عدم الشذوذ – عدم العلة.

وقد جمعها البيقوني – رحمه الله تعالى – في قوله :

أولها الصحيح وهو ما اتصل ... إسناده ولم يُشذ أو يُعل

يرويه عدل ضابط عن مثله ... معتمَد في نقله وضبطه

(8) **يفرق العلماء بين عدل رواية وعدل الشهادة، والفرق بينهما**: أن الأول شامل للعبد والمرأة، بخلاف الثاني فإنه خاص بالحر الذكر.

هُوَ بِمَنْزِلَتِهِ كَانَ مخرجه أَي رُوَاته معروفين؛ لشهرة سلسلة قَتَادَة عِنْد الْمُحدثين، فَخرج الْمُرْسل، والمنقطع، والمعضل، والمدلس قبل أَن يتَبَيَّن تدليسه؛ فَإِنَّهُ لَا يُدْرَى حِينَئِذٍ من سقط فَلَا يكون مُتَّصِلًا.

وغدت أَي صَارَت **رِجَاله** أَي مخرجوه غير مشتهرة بِالْعَدَالَةِ والضبط، لا كاشتهار رجال الصَّحِيح **اشتهرت** بل اشتهارا أقل من ذَلِك.

وَعُلم من هَذَا أَن الْحسن يُشَارك الصَّحِيح فِي: اتِّصَال سَنَده، وعدالة رُوَاته، وضبطهم، وإن لم يصلوا دَرَجَة رُوَاة الصَّحِيح.

وَبَقِي من شَرط الصَّحِيح السَّلامَةُ من الشذوذ، وَمن الْعلَّة.

فالحد الْجَامِع لِلْحُسنِ هُوَ: مَا اتَّصل سَنَده بِنَقْل عدلٍ ضَابِطٍ قلّ ضَبطه قلَّةً لَا تُلْحِقهُ بِحَال مَن يُعدّ تفرده مُنْكرا، وَسلم من الشذوذ وَمن الْعلَّة.

فبقوله: "اتَّصل سَنَده" دخل الصَّحِيح، و"بنقل عدل ضَابِط قلّ ضَبطه" خرج الصَّحِيح، وَبِمَا بَقِي خرج الضَّعِيف.

وَمَا ذُكر هُوَ الْحسن لذاته، مِثَاله: "لَوْلَا أَن أشق على أمتِي" بِالنّظرِ لرِوَايَة مُحَمَّد بن عَمْرو بن عَلْقَمَة عَن أبي سَلمَة فَإِن مُحَمَّدًا مَشْهُورٌ بِالصّدقِ، لكنه لَيْسَ فِي غَايَة الْحِفْظ حَتَّى ضعّفه بَعضُهم لسوء حفظه، وَوَثَّقَهُ بَعضهم لصدقه وجلالته.

وَأما الْحسن لغيره: فَهُوَ مَا فِي إسناده مَسْتُور لم تتحقق أَهْلِيَّته غير أَنه لم يكن مغفلا، وَلَا كثير الْخَطَأ فِيمَا يرويهِ، وَلَا مُتَّهمًا بِالْكَذِبِ، وَلَا يُنْسب إِلَى مُفسّق آخر، وتقوّى بمتابع أَو شَاهد.

والمتابع: مَا رُوِيَ بِاللَّفْظِ، وَالشَّاهِد: مَا رُوِيَ بِالْمَعْنَى نقصا.

مِثَاله: مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ[10] عَن هُشَيْم عَن يزِيد عَن عبد الرَّحْمَن عَن الْبَرَاء مَرْفُوعا: "إِنَّه حَقًّا على الْمُسلمين أَن يغتسلوا يَوْم الْجُمُعَة" الحَدِيث، فَهُشيم ضَعِيف؛ لتدليسه، لَكِن لما تَابعه أَبُو يحيى التَّيْمِيّ كَانَ حسنا.

---

(9) **اختلف العلماء في تعريف الحديث الحسن لأسباب، منها:**

- دقته واجتهادهم في حدّه.
- اختلاف نظرهم إليه، بحسب قسميه، أو مجموعهما: الحسن لذاته والحسن لغيره.
- إطلاقات السابقين الاسم على غير مراد المتأخرين منه.

(10) **جمع بعض الأذكياء شروط الحديث الحسن لغيره عند الإمام الترمذي في كلمة: (وشم) وبيانها كالتالي:**

- **الواو، معناها:** أن يُروى الحديث من غير وجه.
- **والشين، معناها:** ألا يكون الحديث شاذًّا.
- **والميم، معناها:** ألا يكون في سند الحديث راوٍ متهمٌ بالكذب.

وقد أشار إليها الإمام في قوله – رحمه الله تعالى:–

وَحكم الْحسن: أَنه يُحْتَج بِهِ كَالصَّحِيحِ، وَإِن كَانَ لَا يلْحق بِهِ رُتْبَةً.

الحَدِيث الضَّعِيف:

٦- وَكُلُّ مَا عَنْ رُتْبَةِ الحُسْنِ قَصر * فَهْوَ الضَّعِيفُ وَهْوَ أَقْسَاماً كَثُر

وكل مَا عَن رُتْبَة الْحسن وَالصِّحَّة بِالْأولَى أَي وكل حَدِيث **قصر** وانحط عَن رتبتهما **فَهُوَ** الحَدِيث **الضَّعِيف**[11]، وَيُقَال لَهُ: الْمَرْدُود[12]؛ لِأَنَّهُ لا يُحتجّ بِهِ فِي الاحكام الشَّرْعِيَّة.

وَهُوَ أقساما أَي بِالنّظرِ إِلَى أقسامه **كثر**، أوصلها بَعضهم إِلَى ثلاثمِئة وَإِحْدَى وَثَمَانِينَ، لَا طائل تحتهَا، وتتفاوت درجاته فِي الضعْف بِحَسب بُعده عَن شُرُوط الصِّحَّة.

مِثَاله: حَدِيث إِن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم تَوَضَّأ وَمسح على الجوربين؛ لِأَنَّهُ يُرْوى عَن أبي قيس الأودي.

فَائِدَة: المُرَاد بالحكم على الحَدِيث بِالصِّحَّةِ وَنَحْوهَا - إِنَّمَا هُوَ فِيمَا ظهر لأئمة الحَدِيث عملا بِظَاهِر الإسناد، لَا الْقطع بِالصِّحَّةِ فِي نفس الْأَمر؛ لجَوَاز الْخَطَأ وَالنِّسْيَان على الثِّقَة، والضبط والصدق على غَيره، وَذَلِكَ فِي غير الْمُتَوَاتر، أما الْمُتَوَاتر فَإِنَّهُ مَقْطُوع بِصِحَّتِهِ.

الحَدِيث الْمَرْفُوع:

٧- وَمَا أُضِيفَ لِلنَّبِـي المَرْفُوعُ * وَمَا لِتَابِعٍ هُوَ المَقْطُوعُ.

وَمَا أُضيف [13] أَي الحَدِيث الَّذِي أَضَافَهُ صَحَابِيّ، أَو تَابِعِيّ، أَو مَن بعدهمَا **للنَّبِي** صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قولًا كَانَ أَو فعلًا، وَمِن الْفِعْل التَّقْرِير، اتَّصل سَنَده أم لَا - هُوَ **الْمَرْفُوع**؛ فَدخل الْمُتَّصِل، والمرسل، والمنقطع، والمعضل، وَالْمُعَلّق، وخرج الْمَوْقُوف، والمقطوع، وسُمّي بذلك لارْتِفَاع رتبته بإضافته للنَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم.

«وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث حسن فإنما أردنا به حسن إسناده عندنا؛ كل حديث يُروى لا يكون في إسناده مَن يُتهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذا، ويُروى من غير وجه نحو ذلك - فهو عندنا حديث حسن».

(11) **الحديث الضعيف هو**: الحديث الذي لم تجتمع فيه صفات القبول.

وشروط القبول ستة: الضبط وإن لم يكن تامًّا - عدالة الرواة - فقد الشذوذ - فقد العلة - الاتصال- العاضد عند الاحتياج إليه.

(12) **من أسماء الحديث الضعيف**: المردود؛ لأنه لا يُحتجّ به في الأحكام الشرعية.

- المقبول درجات، والصحيح درجات، والحسن درجات، والمردود درجات، والضعيف درجات، والموضوع درجات.
- فصّل بعضهم في أنواع الضعيف حتى أوصلها إلى (381) نوعًا، وهو علم لا نفع فيه.

الحَدِيث الْمَقْطُوع:

وَمَا أَي الْمَتْن الَّذِي أُضيف **لتابع** وَكَذَا مَن دونه قولا أَو فعلا حَيْثُ خلا عَن قرينَة الرّفْع وَالْوَقْف – **هُوَ الْمَقْطُوع**، وهو لَيْسَ بِحجَّة إِذْ ذَاك، أما إِن كَانَ فِيهِ قرينَة تدل على الرّفْع فمرفوع حكما، أَو قرينَة تدل على الْوَقْف فموقوف، كَقَوْل الرَّاوِي عَن التَّابِعِيّ من السّنة كَذَا.

الحَدِيث الْمسند:

٨– وَالْمُسْنَدُ المتَّصِلُ الإسناد مِن * رَاوِيهِ حَتَّى الْمُصْطَفَى وَلَمْ يَبِنْ.

والْحَدِيث **الْمسند**[14] – يُعرف عِنْد الْحَاكِم بِأَنَّهُ – **الْمُتَّصِل الإسناد من راويه حَتَّى** أَي إِلَى أَن يَنْتَهِي إِلَى **الْمُصْطَفى** صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، فَلَا يُسْتَعْمل إِلَّا فِي الْمَرْفُوع والمتصل، وَذَلِكَ كإسناد مَالك عَن نَافِع عَن ابْن عمر عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وَقَوله، **وَلم يَبِن** أَي وَالْحَال أنّ الإسناد لم يَنْقَطِع، جملَة مُؤَكدَة لما قبلهَا.

الحديث المتواتر: مقطوع بصحته يقينًا.

- وما عداه من أنواع المقبول (الصحيح بقسميه والحسن بقسميه) صحيح بحسب القواعد فيما يترجح لنا، والضعيف بأنواعه مردود بحسب القواعد فيما يترجح لنا، فيجوز أن يكون الثقة أخطأ أو نسي، ويجوز أن يكون غيره حفظ وصدق.

(13) **الحديث بحسب مَن يضاف إليه ينقسم إلى:**

- **مرفوع، وهو**: ما يُضاف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير.
- **موقوف، وهو**: ما يُضاف إلى الصحابي من قول أو فعل.
- **مقطوع، وهو**: ما يُضاف إلى التابعي ومَن دونه من قول أو فعل.

– لا يلزم من هذا أن يكون الحديث صحيحًا، ولا متصل الإسناد، بل هذا وصف له من هذه الجهة فقط.

– سُمّي الحديث المرفوع بذلك؛ لارتفاع رتبته بإضافته إلى النبي ﷺ.

– إذا كان في قول الصحابي أو التابعي قرينة تدل على رفع الحديث أو وقفه كان هذا حكمه، مثل: أن يقول الصحابي أو التابعي: من السنة كذا، فهذا مرفوع حكمًا. أو يقول الصحابي بقوله في شيء من العبادات أو أمور الغيب ونحوها مما لا يعرف بالاجتهاد، فهذا – أيضًا – مرفوع حكمًا، أو يقول التابعي: كانوا يفعلون كذا، فهذا من الموقوف.

– الحديث المرفوع والموقوف قد يكون كل منهما حجة، أما المقطوع فليس بحجة.

(14) **الحديث المسند**، هو: المتصل المرفوع. ومعنى المتصل هنا: لم يسقط راوٍ من رُواة إسناده. ومعنى المرفوع: الذي أُضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فلا يُستعمل (المسند) إلا في المتصل المرفوع.

– الحديث المسند يقع فيه الصحيح، والحسن، والضعيف.

وَحُكمه: الصِّحَّة، أَو الْحسن، أَو الضعْف.

فَائِدَة: الِاتِّصَال بِنَقْل ثِقَة عَن ثِقَة إِلَى أَن يبلغ بِهِ النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم – مِمَّا اخْتصّت بِهِ هَذِه الأمة المحمدية.

الحَدِيث الْمُتَّصِل:

٩– وَمَـا بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِـل * إِسْنَادُهُ لِلْمُصْطَفَى فَالْمُتَّصِـل.

وَمَا أَي والْحَدِيث الَّذِي **بسمع** أَي بِسَبَب سَمَاع **كل راوٍ** من رُوَاته مِمَّن فَوْقه **يتَّصل إسناده للمصطفى** صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، أَو لصَاحبه مَوْقُوفا عَلَيْهِ – فذَلِك هُوَ **الْمُتَّصِل**[15]، وَيُقَال لَهُ أَيْضا: الْمَوْصُول، والمؤتصل، فَدخل الْمَرْفُوع، كَمَالَك عَن نَافِع عَن ابْن عمر عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، وَالْمَوْقُوف كَمَالَك عَن نَافِع عَن ابْن عمر.

وَخرج بِقَيْد الِاتِّصَال – الْمُرْسل، والمنقطع، وَالْمُعَلّق، والمعضل، ومعنعن الإسناد قبل تبيّن سَمَاعه، وبقيد السماع خرج اتِّصَال السَّنَد بِغَيْر السماع، كاتصاله بِالْإِجَازَةِ، كَأَن يَقُول: أجازني فلَان قَالَ أجازني فلَان.

وَعُلم أنّ الْمسند أخص من الْمُتَّصِل، فَكل مُسْند مُتَّصِل، وَلَا عكس.

وَحكمه: كسابقه.

الحَدِيث المسلسل:

١٠– مُسَلْسَلٌ قُلْ مَا عَلَى وَصْفٍ أَتَى * مِثْلُ أَمَا وَاللهِ أَنْبَانِي الْفَتَى.

١١– كَذَاكَ قَدْ حَدَّثَنِيهِ قَائِمـاً * أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّما.

---

(15) **الحديث المتصل** يقال له أيضًا: المؤتصل، والموصول.

- **تعريفه:** هو ما اتصل إسناده بسماع كل راو من رواته ممن فوقه مرفوعًا كان أو موقوفًا.
- **يقع في المتصل:** الصحيح والحسن والضعيف.

– المسند أخص من المتصل، فكل مسند متصل، ولا عكس.

مسلسل[16] من التسلسل، وَهُوَ لُغَةً: التَّتَابُع، وَاصْطِلَاحًا: قِسْمَانِ: الأول: حَدِيث اتّفقت رِجَاله على وصف الروَاة، كَمَا أَشَارَ إليه بقوله: **قل** فِي رسمه بِاعْتِبَار الروَاة **مَا على وصفٍ** وَاحِدٍ **أَتَى** بِهِ رُوَاته، سَوَاء كَانَ الْوَصْف قوليًا **مثل أما وَالله أنبأني** بقلب الْهمزَة الثَّانِيَة ألفا، و**أَمَا** بتَخْفِيف الْمِيم بِمَنْزِلَة أَلَا الاستفتاحية، **الْفَتى**، ثمَّ يَقُول الآخَر مثلَ ذَلِك.

مِثَاله: قَوْله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم لِمعَاذ رَضِي الله عَنهُ: إِنِّي أحبك، فَقُل فِي دبر كل صَلَاة: اللَّهُمَّ أعنّي على ذكرك وشكرك وَحسن عبادتك، فَإِنَّهُ مسلسل بقول كُلٍّ من رُوَاته: إِنِّي أحبك، الخ.

أَو فعليا كَحَدِيث أبي هُرَيْرَة شَبّكَ بيَدي أَبُو الْقَاسِم صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وقال: "خلق الله الأَرْض يَوْم السبت" فَإِنَّهُ مسلسل بتشبيك كل مِنْهُم بيد مَن رَوَاهُ عَنهُ.

كَذَاك من الْفِعْلِيّ: إذا قَالَ: **قد حَدَّثَنِيهِ قَائِما**، ثمَّ يفعل الآخَر مثل ذَلِك، **أَو** قَالَ **بعد أَن حَدثنِي** الحَدِيث: **تبسما**، فَإِنّ كُلًّا من الْقيام والتبسم وصف فعليّ.

---

(16) **الحديث المسلسل اتفق رواته على وصف**:

- وهذا الوصف يمكن أن يكون قولًا، كلهم يقوله، مثل: المسلسل بالمحبة، كل راوٍ يقول لصاحبه: إني أحبك فقل دبر كل صلاة: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك.
- ويمكن أن يكون فعلًا، كلهم يفعله، مثل: المسلسل بالتشبيك، كل راوٍ يُشبك يده في يد صاحبه، ثم يذكر له الحديث.
- ويمكن أن يجتمع القول والفعل، مثل: المسلسل بقول: آمنت بالقدر، مع قبض كل راوٍ على لحيته عند رواية الحديث. وهو حديث أنس رضي الله عنه مرفوعًا: "لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره حلوه ومره"، قال: وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم على لحيته وقال: آمنت بالقدر.

ويمكن أن يكون اتفاقهم على وصف للتحمّل، كلهم يقول: سمعت أو حدثني، أو يذكر مكان الرواية، أو يذكر زمانها.

- من فضيلة المسلسل أنه يدل على مزيد من الضبط
- أفضل مسلسل ما دل على اتصال السماع وعدم التدليس.
- المسلسلات منها: صحيح وحسن وضعيف، وغالب المسلسلات الواردة ضعيفة، ويمكن أن يكون الضعف في التسلسل، وأما الحديث فيكون صحيحًا.
- أصحّ مسلسل على الإطلاق: الحديث المسلسل بقراءة سورة الصف.

وَقد يجْتَمع الْوَصْف القولي والفعلي مَعًا، كَحَدِيث أنس رَضِي الله عَنهُ مَرْفُوعا: "لَا يجد العَبْد حلاوة الإيمان حَتَّى يُؤمن بِالْقدرِ خَيره وشره، حلوه ومره"، قَالَ: وَقبض رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم على لحيته، وَقَالَ: آمَنت بِالْقدرِ" فَإِنَّهُ مسلسل بِقَبض كل مِنْهُم على لحيته، مَعَ قَوْله: آمَنت بِالْقدرِ.

وَالْقسم الثَّانِي: مَا اتّفقت رِجَاله على وصف للتحمّل كسمعت فلَانا، أَو على أمْر مُتَعَلق بِزَمن الرِّوَايَة، أَو مَكَانهَا، أَو نَحْو ذَلِك.

فَائِدَة: من فَضِيلَة المسلسل اشتماله على مزِيد الضَّبْط من الروَاة.

وَاعْلَم أَنه أفضل مسلسل مَا دلّ على اتِّصَال السماع وَعدم التَّدْلِيس.

وقلّما يسلم المسلسل من ضعف يحصل فِي وَصفه، لَا فِي أصل الحَدِيث، فَإِنّ الاقسام الثَّلَاثَة تجْرِي فِيهِ.

قَالَ الْحَافِظ: أصح مسلسل يُرْوى فِي الدُّنْيَا المسلسل بِقِرَاءَة سُورَة الصَّفّ.

الحَدِيث الْعَزِيز:

١٢- عَزِيزُ مَرْوِي اثْنَيْنِ أَوْ ثَلاَثَه * مَشْهُورُ مَرْوِي فوْقَ مَا ثَلاَثَه

عَزِيز[17] بِلَا تَنْوِين للضَّرُورَة، مِن عَزّ يَعَزّ بِفَتْح عين الْمُضَارع بِمَعْنى قَوِيَ؛ سُمّي بذلك لكَونه تَقَوّى بمجيئه من طَرِيق أُخْرَى، أَو بِكَسْر الْعين بِمَعْنى قَلّ؛ لقلَّة وجوده.

وَقد عرّفه بقوله: هُوَ **مَرْوِي** بِحَذْف الْيَاء لفظا للوزن، **اثْنَيْنِ أَوْ ثَلاَثَة**، وَلَو من طبقَة وَاحِدَة من طبقاته، فَخرج بالاثنين الْغَرِيب؛ لِأَنَّهُ مَرْوِيّ وَاحِد، وَبِالثَّلَاثَةِ الْمَشْهُور.

---

(17) **الحديث العزيز**: ما رواه اثنان فقط، **والحديث المشهور**: ما رواه ثلاثة فأكثر، والحديث الغريب: ما رواه واحد.
هذا الراجح المعوَّل عليه، وهذه الأنواع كلها يجمعها نوع: الآحاد، وفيها: الصحيح، والحسن، والضعيف.

الحَدِيث الْمَشْهُور:

مَشْهُور بإسقاط التَّنْوِين **مَرْوِيّ فَوق مَا**، مَا زَائِدَة، **ثَلَاثَة** أَي هُوَ الحَدِيث الَّذِي رَوَاهُ مَا زَاد على الثَّلَاثَة، فمفهومه: أَن مَا رَوَاهُ الثَّلَاثَة لَيْسَ مَشْهُورا وَقد صرّح بتسميته عَزِيزًا، وَهُوَ خلاف الْمعوّل عَلَيْهِ الَّذِي ذكره الْحَافِظ فِي النخبة مِن أَنّ الْعَزِيز مَا رَوَاهُ اثْنَان فَقَط، وَالْمَشْهُور مَا رَوَاهُ ثَلَاثَة فَأَكْثر، والغريب مَا رَوَاهُ وَاحِد.

مِثَال الْعَزِيز: حَدِيث الشَّيْخَيْنِ عَن أنس رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ أَنّ رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَ: "لَا يُؤمن أحدكُم حَتَّى أكون أحب إِلَيْهِ من وَلَده ووالده وَالنَّاس أَجْمَعِينَ." رَوَاهُ عَن أنسٍ قَتَادَةُ وَعبد الْعَزِيز بن صُهَيْب، وَرَوَاهُ عَن قَتَادَة شُعْبَة وَسَعِيد، وَرَوَاهُ عَن عبد الْعَزِيز إِسماعيل بن علية وَعبد الْوَارِث، وَرَوَاهُ عَن كلٍّ جمَاعَةٌ.

وَمِثَال الْمَشْهُور: حَدِيث "إِنّ الله لَا يقبض الْعلم انتزاعا ينتزعه من الْعباد، وَلَكِن يقبض الْعلمَاء حَتَّى إِذا لم يبْق عَالم اتخذ النَّاس رُؤَسَاء جُهَّالًا؛ فسُئلوا فأفتوا بِغَيْر علم فضلوا وأضلوا."

وحكمهما: الصِّحَّة، أَو الْحسن، أَو الضعْف.

الحَدِيث المعنعن:

١٣- مُعَنْعَنٌ كَعَنْ سَعِيدٍ عَنْ كَرَمْ * وَمُبْهَمٌ مَا فِيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَمْ.

مُعَنْعَن[18] بِفَتْح الْعَيْنَيْنِ، هُوَ الحَدِيث الَّذِي رُوِيَ بِلَفْظ عَن من غير بَيَانٍ للتحديث، أَو الْإِخْبَار، أَو السماع، وَاكْتفى النَّاظِم عَن تَعْرِيفه بالمثال فَقَالَ: **كعن سعيد عَن كرم.**

وَحكمه عِنْد الْجُمْهُور: الِاتِّصَال بِشَرْطَيْنِ سَلامَة معنعنه من التَّدْلِيس، وَثُبُوت ملاقاته لمن روى عنه بعن عِنْد البُخَارِيّ فِي جَامِعَه، وَاكْتفى مُسلم أَي فِي صَحِيحه عَن الشَّرْط الثَّانِي بِثُبُوت كَونهمَا فِي عصر وَاحِد.

ومِثْلُه الحَدِيث المؤنّن: وَهُوَ مَا رُوِيَ بِلَفْظ: (أَنّ)، كحدثنا فلَان أَنّ فلَانا قَالَ كَذَا.

---

(18) **الحديث المُعَنعَن**: الذي تأتي فيه صيغة (عن)، ومثله **الحديث المؤنَّن**: الذي يأتي بلفظ (أنّ)، هو حديث متصل عند جمهور الأئمة بشرطين :السلامة من التدليس، وأن يمكن اللقاء بين هذا المعَنعِن وبين مَن روى عنه.
واشترط البخاري: ثبوت اللقاء بينهما.

الحَدِيث الْمُبْهم:

ومبهم[19] من الحَدِيث أَي حَدّه: هُوَ **مَا** أَي حَدِيث **فِيهِ راوٍ لم يُسَـمْ** أَي لم يذكر باسمه، بل أُبهم وأُخفي، سَوَاء كَانَ رجلا أَو امْرَأَة، فِي الْمَتْن أو الإسناد.

مِثَاله فِي الْمَتْن: حَدِيث عَائِشَة أَن امْرَأَة سَأَلت النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم عَن غسلهَا من الْمَحِيض، قَالَ: "خذي فِرْصَة من مسك فتطهري بهَا" الحَدِيث، وَاسم هَذِه الْمَرْأَة: أَسمَاء بنت شكل، على الصَحِيح، والفِرصة بِكَسْر الْفَاء قِطْعَة من صوف وَنَحْوه.

ومثاله فِي الإسناد: مَا إِذا قيل: حَدثنِي سُفْيَان عَن رجل.

وَحكمه: الضعْف إِذا كَانَ فِي السَّنَد وَلم يُعلم؛ لعدم وُرُوده فِي طَرِيق أُخْرَى، أما فِي الْمَتْن فَلَا يضر.

وَفَائِدَة مَعْرفَته: زَوَال الْجَهَالَة.

---

(19) **المبهم**: وهو ما أُبهم وأُخفي اسم أحد رواته.

- ويقع الإبهام في المتن، كما في حديث عائشة رضي الله عنها: أن امرأة سألت النبي ﷺ عن غسلها من الحيض، كيف تغتسل"، وهذا النوع من الإبهام لا يضر الحديث.
- ويقع الإبهام في الإسناد، كقول عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن رجل سمع عكرمة، وهذا الرجل إذا لم يُعلم من طرق الحديث الأخرى – يضعف به الحديث.
- ومن فوائد معرفة المبهم في المتن: معرفة صاحب القصة، ولو كان فيه منقبة وفضل عرفناها له، وإن كان ورد مثله في حديث آخر أفادنا في بيان حكم، أو رفع وهم، وغير ذلك كثير.
- ومن فوائد معرفة المبهم في السند: زوال الجهالة عن الراوي، وبمعرفة حاله نقبل الحديث أو نرده.

الحَدِيث العالي والحَدِيث النَّازِل:

١٤- وَكُـلُّ مَا قَلَّتْ رِجَالُهُ عَـلاَ * وَضِـدُّهُ ذَاكَ الَّذِي قَـدْ نَـزَلا

وكل مَا أَي حَدِيث **قلّت رِجَاله علا** أَي يُسمّى عِنْدهم **بالعالي**(20).

وقسّموه خَمْسَة أَقسَام:

الأول: الْقرب من رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بِسَنَد صَحِيح، وَيُسمى الْعُلُوّ الْمُطلق.

وَالثَّانِي: الْقرب من إِمَام من أَئِمَّة الحَدِيث ذِي صفة عالية، كالحفظ والضبط وَنَحْوهمَا من الصِّفَات الْمُقْتَضِيَة للترجيح، مثل الإمام مَالك وَالشَّافِعِيّ.

الثَّالِث: الْقرب إِلَى كتاب من كتب الحَدِيث الْمُعْتَبرَة.

الرَّابِع: مَا كَانَ علوا بقدم موت الرَّاوِي - عَن شيخ - على موت راوٍ آخر عَن ذَلِك الشَّيْخ، وَإِن كَانَا متساويين فِي الْعدَد.

الْخَامِس: تقدم السماع من الشَّيْخ، فَمن تقدم سَمَاعه من شيخ كَانَ أعلى مِمَّن سمع من ذَلِك الشَّيْخ نَفسه بعده.

وضِـدُّه أَي ضد مَا قلّت رِجَاله **ذَاك** السَّنَد **الَّذِي قد نزلا** بِأَلف الاطلاق أَي هُوَ الْمُسَمّى عِنْدهم بالنازل؛ لبعده عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم.

وقسّموه خَمْسَة أَقسَام أَيْضا، فَإِن كل قسم من الْعُلُوّ يُقَابل قسما من أَقسَام الصَّحِيح.

---

(20) **من أنواع الحديث**:

- **العالي**، وهو: ما قلّت رجاله،
- **والنازل**، وهو: ما كثرت رجاله، وكلاهما ينقسم إلى خمسة أقسام:

1) القرب من الرسول ﷺ بسند صحيح.
2) القرب من إمام ذي شأن كمالك والشافعي.
3) القرب من كتاب ذي شأن كالصحيحين.
4) قِدَم موت أحد راويين عن شيخ على الراوي الآخر.
5) قِدَم سماع أحد راويين عن شيخ على الراوي الآخر.

وأقسام النازل، ضدها.

فائدة: أعلى ما في البخاري: الثلاثيات. وأعلى ما في مسلم: الرباعيات.

فَائِدَة: قَالَ الإمام أَحْمد: طلب السَّنَد العالي سُنّة عَمَّن سلف.

وَقَالَ غَيره: قرب الإسناد قربَة إِلَى الله تَعَالَى.

وَأَعْلَى مَا يَقع للْبُخَارِيّ مَا بَينه وَبَين الصَّحَابَة فِيهِ اثْنَان، وَلمُسلم مَا بَينه وَبَين الصَّحَابَة فِيهِ ثَلَاثَة.

الحَدِيث الْمَوْقُوف:

١٥- وَمَا أَضَفْتَهُ إِلَى الأَصْحَابِ مِن * قَوْلٍ وَفِعْلٍ فَهْوَ مَوْقُوفٌ زُكِن

وَمَا أَي والحَدِيث الَّذِي **أضفته إلى** جنس **الْأَصْحَاب**، فَاللَّام للْجِنْس مُبْطِلة لِمَعْنى الجمعية، أَي والحَدِيث الْمُضَاف إِلَى صَحَابِيّ، سَوَاء اتَّصل إسناده إليه أم انْقَطع، وَسَوَاء كَانَ الحَدِيث **من قَولٍ** أَي للصحابي كقال ابْن عمر كَذَا، **وَفعلٍ** كأوتر ابْن عمر على الدَّابَّة فِي السّفر؛ **فَهُوَ مَوْقُوف زُكِن** أَي عُلم عِنْدهم، لَكِن إِن خلا عَن قرينَة تدل على الرّفْع، أما إِذا وُجدت بِأَن لم يكن لِلِاجْتِهَاد فِيهِ مدْخل؛ فَهُوَ فِي حكم الْمَرْفُوع، كَمَا فِي رِوَايَة البُخَارِيّ: "كَانَ ابْن عمر وَابْن عَبَّاس يَقْصِران ويُفْطِران فِي أَرْبَعَة بُرُدٍ." فَمثل هَذَا لَا يكون من جِهَة الِاجْتِهَاد، نعم مَا يُضَاف إِلَى تَابِعِيّ يُسْتَعْمل مَوْقُوفا مُقَيّدا فَيُقَال مَوْقُوف على سعيد بن المسيب مثلًا.

الحَدِيث الْمُرْسل:

١٦- وَمُرْسَلٌ مِنْهُ الصِّحَابِيُّ سَقَطْ * وَقُلْ غَرِيبٌ مَا رَوَى رَاوٍ فَقَطْ

ومرسل[21] بِصِيغَة اسْم الْمَفْعُول، لُغَةً: مَأْخُوذ من الإرسال، وَهُوَ الإطلاق، فَكَأَنّ الرَّاوِي الْمُرْسِل أطلق الإسناد وَلم يُقَيّدهُ بِجَمِيعِ الروَاة.

وَاصْطِلَاحا: هُوَ الحَدِيث الَّذِي **مِنْهُ** أَي من إسناده **الصَّحَابِيّ سقط** بِأَن رَفعه التَّابِعِيّ إِلَى النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وَأسْقط الصَّحَابِيّ، وَهَذَا خلاف الصَّحِيح عِنْدهم؛ إِذ لَو عُلم أَن السَّاقِط هُوَ الصَّحَابِيّ لما سَاغَ لأحد أَن يخْتَلف فِي حجيته مَعَ أَن الْجُمْهُور على ضعفه وَعدم حجيته، فَالصَّحِيح أَن يُقَال: إنّ الْمُرْسل هُوَ مَا رَفعه التَّابِعِيّ إِلَى النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم سَوَاء

(21) **الحديث المرسل**، هو: ما رفعه التابعيّ إلى النبي صلى الله عليه وسلم.
يستوي في ذلك: التابعيّ الكبير، مثل: سعيد بن المسيب، والتابعي الصغير، مثل: الزهري.
والمرسل من أقسام الضعيف؛ للجهل بحال الساقط.

كَانَ التَّابِعِيّ كَبِيرا، وَهُوَ من كَانَ أَكثر رِوَايَته عَن الصَّحَابَة كسعيد بن الْمسيب، أَو صَغِيرا كمحمد بن شهَاب الزُّهْرِيّ وَيحيى بن سعيد الْأَنْصَارِيّ، قَالَ فِي طلعة الْأَنْوَار:

مَا رفع التَّابِعُ مُرْسلٌ وَقيل ... كَبِيرهمْ لَكِنّ ذَاك المستطيل.

الحَدِيث الْغَرِيب:

وقُلْ غَرِيب[22] هُوَ لُغَةً: الْمُنْفَرد عَن وَطنه؛ سمي الحَدِيث بذلك لِانْفِرَاد راويه عَن غَيره.

وَاصْطِلَاحا هُوَ **مَا** أَي الحَدِيث الَّذِي **رَوَاهُ راوٍ** وَاحِدٌ **فَقَط**، أَي تفرّد فِي الْمَتْن أَو الإسناد بِأَمْر لَا يذكرهُ غَيره من الروَاة.

مِثَاله: مَا جَاءَ مَرْفُوعا "الْوَلَاء لحْمَة كلحمة النّسَب، لَا يُبَاع وَلَا يُوهب" فَإِنَّهُ تفرد بِهِ عبد الله بن دِينَار عَن ابْن عمر، وكحديث "إِنَّمَا الْأَعْمَال بِالنِّيَّاتِ" رَوَاهُ عبد الْمجِيد عَن زيد بن أسلم، قَالَ الخليلي: أَخطَأ عبد الْمجِيد، وَهُوَ غير مَحْفُوظ من حَدِيث زيد بِوَجْه.

وَحكمه: أَن فِيهِ الصَّحِيح، وَالْحسن، والضعيف، وَهُوَ الْغَالِب، قَالَ الإمام أَحْمد – رَحمَه الله تَعَالَى – لَا تكْتبُوا الغرائب؛ فَإِنَّهَا مَنَاكِير، وغالبها عَن الضُّعَفَاء.

الحَدِيث الْمُنْقَطع:

١٧– وَكُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالِ * إِسْنَادُهُ مُنْقَطِعُ الأَوْصَالِ.

وكل مَا أَي حَدِيث **لم يتَّصل بِحَالٍ** من الْأَحْوَال **إِسناده** بِأَن سقط مِنْهُ راوٍ وَاحِدٌ أَو أَكثر، كَانَ السَّاقِطُ صحابيًّا أَو غَيره، فِي أَوله أَو لا؛ **مُنْقَطع الأوصال** أَي مَا ذُكر هُوَ الْمُنْقَطع[23]، والأوصال جمع وِصْل أَصله الْمفصل، تمم بِهِ الْبَيْت.

---

(22) **الحديث الغريب**، هو: الحديث الذي تفرّد راويه بروايته عمن يجمع حديثه لضبطه وعدالته.

○ **وهو أنواع، منه:** الغريب متنًا وإسنادًا، والغريب إسنادًا، والغريب متنًا، والغريب بعض المتن، والغريب بعض السند.

والغريب منه الصحيح، والحسن، والضعيف، وهذا الأخير هو الأغلب فيه.

(23) **الحديث المنقطع**: ما سقط من رواته راوٍ واحدٌ أو أكثر في مواضع من غير توالٍ.

○ **مثاله:** روى عبد الرزاق (..) عن الثوري (..) عن أبي إسحاق عن زيد بن يُثَيْع عن حذيفة مرفوعًا: "إن ولّيتموها أبا بكر فقويٌّ أمين". سقط منه في الموضع الأول: النعمان ابن أبي شيبة الجندي، وفي الموضع الثاني: شريك، **وحكم المنقطع: الضعف**.

وَهَذَا الْحَد لِلْحَافِظِ ابْن عبد الْبر، وَالْمَشْهُور: أَنه مَا سقط من رُوَاته وَاحِدٌ قبل الصَّحَابِيّ فِي الْموضع الْوَاحِد من أَي مَوضِع كَانَ، وَالْأول أقرب للمعنى اللّغَوِيّ؛ لِأَن الِانْقِطَاع ضد الِاتِّصَال، وَهُوَ أَعم؛ لصدقه على الْمُعَلق، والمرسل، والمعضل، لَكِن الثَّانِي أَكثر اسْتِعْمَالا.

وَاعلم أَن الْمُنْقَطع من صِفَات الإسناد بِخِلَاف الْمَقْطُوع فَإِنَّهُ من صِفَات الْمَتْن.

وَحكم الْمُنْقَطع: الضعْف عِنْد غير الإمام مَالك رَحمَه الله تَعَالَى.

الحَدِيث المعضل:

١٨- والمُعْضل الساقِط مِنه اثنانِ * وما أتى مُدلساً نوعانِ

والمعضل[24] بِصِيغَة اسْم الْمَفْعُول، لُغَةً: مَأْخُوذ من قَوْله: أعضله فلَان، إذا أعياه أمره؛ سُمّي الحَدِيث بذلك لِأَن الْمُحدّث الذِي حدث بِهِ كَأَنَّهُ أعضله وأعياه فَلم ينْتَفع بِهِ من يرويهِ.

وَاصْطِلَاحًا: الحَدِيث **السَّاقِط مِنْهُ** أَي من سَنَده **اثْنَان** فَصَاعِدا من أَي مَوضِع، كَأَن سقط الصَّحَابِيّ والتابعي، أَو التَّابِعِيّ وَتَابعه، أَو اثْنَان قبلهمَا، لَكِن بِشَرْط توالي الساقطين، أما إِذا سقط وَاحِد بَين رجلَيْنِ ثمَّ سقط من مَوضِع آخر من الإسناد وَاحِد آخر؛ فَهُوَ مُنْقَطع فِي موضِعين.

مِثَال المعضل: مَا رَوَاهُ الإمام مَالك رَحمَه الله تَعَالَى فِي الْمُوَطَّأ أَنه قَالَ: بَلغنِي عن أبي هُرَيْرَة رَضِي الله عَنهُ أَنّ رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَ: "للملوك طَعَامه وَكسوته ..." الحَدِيث؛ فَإِن مَالِكًا وَصله خَارج الْمُوَطَّأ عَن مُحَمَّد بن عجلَان عَن أَبِيه عَن أبي هُرَيْرَة فَعرفنَا بذلك سُقُوط اثْنَيْنِ.

وَحكمه: أنه من أَقسَام الضَّعِيف.

---

(24) **الحديث المعضل**: ما سقط من إسناده اثنان فأكثر على التوالي.

- **مثاله**: قول الإمام مالك في الموطأ: بلغني (..) (..) عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "للمملوك طعامه وكسوته.." الحديث، فإنه رواه خارج الموطأ عن: (محمد بن عجلان) عن (أبيه) عن أبي هريرة؛ فعرفنا بذلك سقوط هذين الاثنين من إسناد الموطأ.

الحَدِيث المدلّس:

١٩- الأَوَّلُ الإِسْقَاطُ لِلشَّيْخِ وَأَنْ * يَنْقُلَ عَمَّنْ فَوْقَهُ بِعَنْ وَأَنْ

٢٠- وَالثَّانِ لاَ يُسقطُهُ لَكِنْ يَصِفْ * أَوْصَافَهُ بِمَا بِهِ لاَ يَنْعَرِفْ

وَمَا أَي والْحَدِيث الَّذِي **أَتَى** حَال كَونه **مدلَّسا**[25] بِفَتْح اللَّام الْمُشَدّدَة؛ **نَوْعَانِ**، وَهُوَ لُغَةً: مَأْخُوذ من الدَّلَس بِالتَّحْرِيكِ، وَهُوَ اخْتِلَاط الظلام بِالنورِ؛ سُمِّي الحَدِيث بذلك لاشْتِرَاكهمَا فِي الخفاء.

النَّوْع **الأول**: تَدْلِيس الإسناد: وَهُوَ أَن يُسْقط الرَّاوِي اسْمَ شَيْخه، ويرتقى إِلَى شيخ شَيْخه، أَو مَن فَوْقه مِمَّن هُوَ معاصر لذَلِك الرَّاوِي؛ فيُسند ذَلِك إِلَيْهِ بِلَفْظ لَا يَقْتَضِي اتِّصَالًا؛ لِئَلَّا يكون كذبا، كَقَوْلِه عَن فلَان، وَإِلَى هَذَا أَشَارَ بقوله: **الأول الإسقاط للشَّيْخ** الَّذِي حَدثهُ؛ لكَونه صَغِيرا أَو ضَعِيفا، وَلَو عِنْد غَيره فَقَط، **وَأَن ينْقل عَمَّن** أَي عَن شيخ شَيْخه فَمن **فَوْقه**، وَمَن عُرف للمدلس - وَهُوَ فَاعل التَّدْلِيس - لقاؤه بلفظ موهم للسماع وَلَا يَقْتَضِيهِ مثل **عَن** فلَان، **وَأَن** بالتسكين هُنَا للْوَقْف وَأَصلهَا التَّشْدِيد، مثل أَنَّ فلَانا، وَمثلهمَا: قَالَ: فلَان.

وَإِن لم يعاصر المدلِّس الْمَرْوِيَّ عَنهُ فَلَا يُسمى تدليسًا على الْمَشْهُور وعَلى مُقَابِله؛ فالتدليس: أَن يحدث الرجل عَمَّن لم يسمع مِنْهُ بِلَفْظٍ غير صَرِيحٍ فِي السماع.

قَالَ ابْن عبد الْبر: وعَلى هَذَا فَمَا سَلِم من التَّدْلِيس لَا مَالِكٌ وَلَا غَيرُه.

---

(25) **الحديث المدلس** أنواع، ذكر منها في النظم نوعين، هما:

أ- تدليس الإسناد: أن يسقط الراوي شيخه، ويروي عمن عاصره ممن بعده، بلفظٍ لا يقتضي الاتصال، مثل: عن، وأنَّ، وقال.

- **مثاله**: عن علي بن خشرم، قال: "قال لنا ابن عيينة عن الزهري، فقيل له: سمعته من الزهري؟ فقال: لا، ولا ممن سمعه من الزهري، حدثني عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري."

وحكمه: الكراهة الشديدة، ولا يُقبل ممن عُرف به إلا إذا صرّح بالتحديث ونحوه.

ب- **تدليس الشيوخ**: أن يصف الراوي شيخه بشيء غير ما اشتهر به؛ لئلا يعرف.

- **مثاله**: قول ابن مجاهد - أحد القراء -: حدثنا عبد الله بن أبي عبد الله = يريد عبد الله ابن أبي داود السجستاني صاحب السنن.

وحكمه: التحريم، لو كان الغرض إخفاء ضعف الراوي، والكراهة لو كان يخفيه لغير ذلك من صغر سنٍّ، ونزول رواية، ونحوهما.

وَحكمه: عدم قبُول المدلّس فِيهِ، وَلَكِن إِذا صرح المدلِّس الْمَعْرُوف بالتدليس بِمَا يَقْتَضِي الِاتِّصَال – كَأَن يَقُول سَمِعت، أَو حَدثنَا، أَو أخبرنَا – وَكَانَ ثِقَة قُبِل مرويُّه.

وَالنَّوْع الثَّانِي من نَوْعي التَّدْلِيس: تَدْلِيس الشُّيُوخ: وَهُوَ أَن يُسمّي شَيْخه الَّذِي سمع مِنْهُ بِغَيْر اسْمه الْمَعْرُوف، أَو يصفه بِمَا لم يشْتَهر بِهِ، من كنية، أَو لقب، أَو نِسْبَة إِلَى بلد أَو قَبيلَة؛ لأجل أَن تصعب على غَيره الطَّرِيق، وَإِلَى هَذَا أَشَارَ بقوله: **والثانِ** بِحَذْف الْيَاء للضَّرُورَة، هُوَ أَنه **لَا يُسْقطهُ** أَي لَا يُسْقط شَيْخه الَّذِي حَدثهُ بِالْحَدِيثِ بل يذكرهُ، **وَلَكِن يصف أَوْصَافه** أَي يذكر أَوْصَاف الشَّيْخ **بِمَا** أَي بالشَّيْء الَّذِي **بِهِ** أَي بذلك الشَّيْء **لَا ينعرف** وَلَا يشْتَهر بِهِ الشَّيْخ.

مِثَاله: قَول أبي بكر بن مُجَاهِد حَدثنَا عبد الله بن أبي عبد الله يُرِيد بِهِ عبد الله بن أبي داود السجسْتاني.

وَلَو قَالَ النَّاظِم:

وَالثَّانِي لم يسْقطهُ لَكِن يصف ...أَوْصَافه بِمَا بِهِ لَا يُعرف.

لَكَانَ صَوَابا فَإِنَّهُ لَا ينعرف لَا يعرف لُغَة.

وَحكم تَدْلِيس الشُّيُوخ: يخْتَلف بِحَسب الْغَرَض الْحَامِل عَلَيْهِ، فَإِن كَانَ لضعف الشَّيْخ الْمَرْوِيّ عَنهُ، فيدلسه حَتَّى لَا تظهر رِوَايَته عَن الضُّعَفَاء؛ فالحرمة؛ لتَضَمّنه الْغِشّ والخيانة، وَلَا يُقبل خَبره.

وَإِن كَانَ لصِغَر سنه عَن المدلّس حَتَّى شَارَكَهُ فِي الْأَخْذ عَنهُ مَن هُوَ دونه؛ فالكراهة، وَلَا يُقبل؛ لِأَنَّهُ رِوَايَة مَجْهُولٍ، إِلَّا إِذا عُرف مَن روى عَنهُ.

الحَدِيث الشاذ:

٢١– وَمَا يُخَالِفْ ثِقَةٌ بِهِ المَلاَ * فَالشّاذ والمَقْلُوبُ قِسْمانِ تَلاَ

وَمَا يُخَالف راوٍ **ثِقَةٌ** أي عدل ضَابِط **فِيهِ** أَي فِي الحَدِيث أَي فِي متنه أَو فِي سَنَده بِزِيَادَة أَو نُقْصَان **الملا** أَي الْجَمَاعَة الثقات فِيمَا رَوَوْهُ، أَو مَن هُوَ أحفظ، أَو أضبط، مَعَ عدم إِمْكَان الْجمع، بِأَن كَانَ يلْزم من قبوله ردُّ غَيره؛ **فالشاذ**[26] أَي فَهُوَ الْمُسَمّى عِنْدهم بالشاذ الْمُشْتَرط انتفاؤه فِي حد الصَّحِيح، أما إِذا أمكن الْجمع؛ فَلَا يكون شاذا، وَيُقبل حَدِيث الثِّقَة حِينَئِذٍ.

(26) **الحديث الشاذ**: ما رواه المقبول مخالفًا لما هو أولى منه، ويقع في السند والمتن.

مِثَال الشذوذ فِي الْمَتْن: مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَغَيره من حَدِيث عبد الْوَاحِد بن زِيَاد عَن الْأَعْمَش عَن أبي صَالح عَن أبي هُرَيْرَة رَضِي الله عَنهُ مَرْفُوعا: "إِذا صلى أحدكُم رَكْعَتي الْفجْر فليضطجع عَن يَمِينه" فَإِنّ الْمَحْفُوظَ رِوَايَتُه من فعل النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم لَا من قَوْله، وَانْفَرَدَ عبد الْوَاحِد بِهَذَا اللَّفْظ.

ومثاله فِي السَّنَد: مَا رَوَاهُ حَمَّاد بن زيد عَن عَمْرو بن دِينَار عَن عوسجة "أنّ رجلا تُوفِّي على عهد رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وَلم يدع وَارِثا إِلَّا مولى هُوَ أعتقه" فَإِن الْمَحْفُوظ فِيهِ مَا رَوَاهُ الترمذي وَالنَّسَائِيّ وابن مَاجَه من طَرِيق ابْن عيينة عَن عَمْرو عَن عوسجة عَن مَوْلَاهُ ابْن عَبَّاس.

ويُقابل الشاذ الْمَحْفُوظ، وَحكم الأول: الضعْف، بِخِلَاف الْمَحْفُوظ فالقبول؛ لاشْتِمَاله على صفة مقتضية للترجيح، ككثرة عدد أَو قُوَّة حفظ أو ضبط.

الحَدِيث المقلوب:

٢٢- إبْدَالُ رَاوٍ مَا بِرَاوٍ قِسْمُ * وَقَلْبُ إسْنَادٍ لِمَتْنٍ قِسْمُ

والمقلوب[27]: مُشْتَقّ من الْقلب، وَهُوَ تَبْدِيل شَيْء بآخر على الْوَجْه الْآتِي

- **مثاله في السند:** ما رواه الترمذي وغيره من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس أن رجلًا تُوفي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يدع وارثًا إلا مولى هو أعتقه.." الحديث.

تابع ابن عيينة على وصله جماعة، وشذ حماد بن زيد فرواه ولم يذكر فيه ابن عباس.

- **ومثاله في المتن:** ما رواه أبو داود وغيره من حديث عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعًا: "إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع عن يمينه."

خالف عبد الواحد العدد الكثير في هذا؛ فإن الناس إنما رووه من فعل النبي ﷺ لا من قوله، وانفرد عبد الواحد من بين ثقات أصحاب الأعمش بهذا اللفظ.

- **يقابل الشاذ:** المحفوظ، والشاذ: ضعيف مردود، والمحفوظ: مقبول.

(27) **الحديث المقلوب**: ما بُدّل فيه شيء بآخر وهو نوعان:

1 - **قلب في السند**، وهو على وجهين:

أشهرهما: أن يقدم الراوي ويؤخر في اسم أحد الرواة واسم أبيه.

- **مثاله**: أن يكون الأصل (كعب بن مرة) فيقول: (مرة بن كعب).

2 - **وقلب في المتن**، ويقع على وجهين :

وَهُوَ **قِسْمَانِ تَلا** أَي تَبع الشاذ فِي النّظم.

الأول: أَن يكون الحَدِيث مَشْهُورا براوٍ فَيُجْعَل مَكَانَهُ راوٍ آخرُ فِي طبقته كالحديث الْمَشْهُور بسالم فأُبدل بِنَافِع وَبِالْعَكْسِ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ بقوله **إبدال راو** اشْتهر بِهِ الحَدِيث **مَا** أَيْ: أيُّ راوٍ كَانَ من السَّنَد **براوٍ** آخر مَكَانَهُ؛ ليصير مرغوبا فِيهِ لغرابته، **قِسْم** أول.

مِثَاله: حَدِيث رَوَاهُ عَمْرو بن خَالِد الْحَرَّانِي عَن حماد النصيبي – وَحَمَّاد وَضّاع كَمَا فِي الْمِيزَان – عَن الْأَعْمَش عَن أبي صَالح عَن أبي هُرَيْرَة مَرْفُوعا: "إِذا لَقِيتُم الْمُشْركين فِي طَرِيق فَلَا تبدءوهم بِالسَّلَامِ ..." الحَدِيث.

قَلَبَه حَمَّاد فَجعله عَن الْأَعْمَش، وَإِنَّمَا هُوَ مَعْرُوف بسهيل بن أبي صَالح عَن أَبِيه عَن أبي هُرَيْرَة رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ، هَكَذَا رَوَاهُ مُسلم فِي صَحِيحه.

وَالثَّانِي: تَبْدِيل إسناد متن بِإِسْنَاد متن آخر، وتبديل إسناد هَذَا الْمَتْن بِالإِسناد الأول، كَمَا قَالَ: **وقلب إسناد لمتن** فَيُجْعَل لمتن آخر مَرْوِيّ بِسَنَد آخر **قِسْم**، وَيُجْعَل هَذَا الْمَتْن لإسناد آخر ثَانٍ، وَإِنَّمَا يُفعل ذَلِك؛ لقصد الْكَشْف عَن حَال الْمُحدث.

مِثَاله: مَا وَقع لأهل بَغْدَاد مَعَ إِمَام الْفَنّ البُخَارِيّ لَمّا قَدِم عَلَيْهِم جمعُوا لَهُ مائَة حَدِيث، وَجعلُوا متن هَذَا الإسناد لإسنادٍ آخر، وإسناد هَذَا الْمَتْن لمتنٍ آخر، وألقوا ذَلِك عَلَيْهِ، فَرَدّ كلَّ متن إِلَى إِسْنَاده، وكلَّ إسناد إِلَى مَتنه؛ فَأقر لَهُ النَّاس بِالْحِفْظِ، وأذعنوا لَهُ بِالْفَضْلِ.

وَحكمه: أَنه لَا يجوز إِلَّا لقصد الاختبار فِي الْحِفْظ، ثمَّ يرجع المقلوب إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ، وَإِذا فُعل لقصد الإغراب؛ فَلَا يجوز قطعا.

أشهرهما: يجعل كلمة من المتن في غير موضعها.

- **مثاله**: قول الراوي: "لا تعلم يمينه ما أنفقت شماله"، والأصل: "لا تعلم شماله ما أنفقت يمينه."

والثاني: تبديل إسناد متنٍ لمتن آخر:

- **مثاله**: ما وقع للبخاري من أهل بغداد لما دخلها حين قصدوا اختبار حفظه وعلمه.

وسبب القلب في الحديث: الخطأ والغلط، قصد الامتحان، وغيرهما.

الحَدِيث الْفَرد:

٢٣- وَالْفَـرْدُ مَا قَيَّدْتَـهُ بِثِقـةِ * أَوْ جَمْعٍ اوْ قَصْرٍ عَلَى رِوَايَةِ.

والفرد[28] لُغَةً: الْوتر.

وَاصْطِلَاحًا: قِسْمَانِ: الأول: الْفَرد الْمُطلق: وَهُوَ حَدِيث انْفَرد بِهِ أو بِسَنَدِهِ راوٍ.

وَحكمه: الصِّحَّة إِن بلغ الرَّاوِي الضَّبْط التَّام وَلم يُخَالف غَيره الأرجح مِنْهُ، وَالْحُسْن إِن قاربه وَلم يُخَالف غَيره الْأَرْجَح مِنْهُ أَيْضا، والشذوذ إِن خَالف غَيره الْأَرْجَح مَعَ كَونه ثِقَة، والنكر إِن خَالف غَيره الرَّاجِح مَعَ كَونه ضَعِيفا، وَالتّرْك إِن لم يُخَالف مَعَ اتهامه بِالْكَذِبِ وَنَحْوه، فاحفظ تظفر.

وَالثَّانِي: الْفَرد الْمُقَيد: وَهُوَ مَا كَانَ التفرد فِيهِ بالنسبة لجِهَة مَخْصُوصَة، وَهُوَ الْمشَار إِلَيْهِ بقوله **مَا** أَي الحَدِيث الَّذِي **قيدته بِثِقَة** تفرد بِهِ عَن غَيره من الثقات، كَقَوْلِك فِي حَدِيث: "إِن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم كَانَ يقْرَأ فِي الْأَضْحَى وَالْفطر بـ (ق، واقتربت السَّاعَة)" لم يروِه ثِقَة إِلَّا ضَمْرَة، وإنما قُيّدت بالثقة؛ لرِوَايَة عبد الله بن لَهِيعَة لَهُ، وَقد ضعفه الْجُمْهُور.

أَو قيدته **بِجمع** أَي جمَاعَة من بلد معِين، كَقَوْلِهِم: تفرد بِهِ أهل مَكَّة، وَرُوَاته فيهم متعددون.

---

(28) **الحديث الفرد**، هو: ما تفرد به راويه.

وهو قسمان: فرد مطلق وفرد مقيَّد (نسبي).

1 -**الفرد المطلَق**، هو: الحديث الذي انفرد به راوٍ واحد، مثل: حديث النهي عن بيع الولاء وعن هبته، تفرد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر.
وحكمه: الصحة أو الحسن إذا توفرت فيه شروطهما، أو حُكْم ما فقد من الشروط، حسب القواعد.

2 -**الفرد المقيَّد**، هو: ما كان التفرد فيه بالنسبة لجهة مخصوصة.

مثل :

- الحديث الذي يتفرد ثقة بروايته، وبقية الرواة له ضعفاء، فتقول: لم يروه ثقة إلا فلان.
- أو لا يرويه غير أهل مكة، فتقول: تفرد به أهل مكة.
- أو تقتصر روايته عن شيخ معين على راوٍ واحد، فتقول: لم يروه عن فلان إلا فلان.

وهذا النوع كذلك تُطبّق عليه شروط القبول والرد، حسب القواعد، وليس كونه فردًا بموجب للضعف، وإن كان مظنة لكثرة وقوع ذلك فيه.

تنبيه: قولهم: "لم يروه ثقة إلا فلان" إذا كان غيره من رواته لا يُعتبر حديثهم - فإن هذا يساوي الفرد المطلق؛ لأن رواية غير الثقة الذي لا يُعتبر حديثه كلا رواية.

أَو قيدته **بقصر** أَي اقْتِصَار **على رِوَايَة** راوٍ معِين، كَقَوْلِك تفرد بِهِ فلَان عَن فلَان، وَهُوَ مَرْوِيّ من وُجُوه عَن غَيره، كَحَدِيث ابْن عيينة عَن وَائِل عَن ابْنه بكر بن وَائِل عَن الزُّهْرِيّ عَن أنس أن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: "أولم على صَفِيَّة بسويق وتمر" لم يروه عَن بكرٍ غيرُ وَائِل، وَلم يروه عَن وَائِلٍ غيرُ ابْن عيينة، وَهُوَ حَدِيث صَحِيح.

تَنْبِيه: لَيْسَ فِي أَقسَام الْفَرد الْمُقَيد ضعف من حَيْثُ كَونه فَردا، لَكِن إِذا قُيّد بِالنِّسْبَةِ لثقة قرب من حكم الْفَرد الْمُطلق؛ لِأَنّ رِوَايَة غير الثِّقَة كلا رِوَايَة إلا إِذا كَانَ يُعْتَبر حَدِيثه.

الحَدِيث الْمُعَلل:

٢٤- وَمَا بِعِلَّةٍ غُمُوضٍ أَوْ خَفَا * مُعَلَّلٌ عِنْدَهُمُ قَدْ عُرِفا.

وَمَا أَي والحَدِيث الَّذِي تلبّس **بعلةٍ** ذَات **غموض وخفاء** فِي سَنَده أَو فِي متنه مَعَ أَن الظَّاهِر السَّلامَة مِنْهَا، ف (أَو) فِي قَوْله: **أَو خفا** بِمَعْنى الْوَاو؛ لِأَنَّهُ تَفْسِير للغموض؛ فَذَلِك الحَدِيثُ **مُعَلل**[29] **عِنْدهم قد عُرفا**، وَيُقَال لَهُ الْمَعْلُول أَيْضا.

وَحَاصِله: أَنه حَدِيث فِيهِ أَمرٌ خَفِيٌّ قَادِحٌ يظْهر للنقاد بعد الْبَحْث عَن طرق الحَدِيث، وَهَذَا الْأَمر الْخَفِيّ يُسمى عِلّة، كالإرسال الْخَفِي، والإرسال الظَّاهِر للْحَدِيث الْمَوْصُول؛ فَإِنَّهُ لا يُعرف عِنْد سَماع الحَدِيث الْمَوْصُول إلا بالبحث.

وتُدرك الْعلَّة بعد جمع الطّرق والفحص عَنْهَا- بتفرد الرَّاوِي، أَو بمخالفة غَيره مِمَّن هُوَ أحفظ وأضبط، أَو أَكثر عددا، مع قَرَائِن تُضمّ إِلَى ذَلِك، يَهْتَدِي النَّاقِد بذلك إِلَى اطِّلَاعه على تصويب إرْسَال فِي الْمَوْصُول، أَو تصويب وقف فِي الْمَرْفُوع، أَو إدراج حَدِيث فِي حَدِيث، وَنَحْو ذَلِك، بِحَيْثُ يغلب على ظَنّه ذَلِك؛ فَيحكم، أَو يتَرَدَّد فَيتَوَقَّف.

وَالْعلَّة القادحة تكون فِي الإسناد؛ فتقدح فِي صِحَة الْمَتْن كالوقف لِلْمَرْفُوعِ، وَتَكون فِي الْمَتْن كَحَدِيث نفي قِرَاءَة الْبَسْمَلَة الْمَرْوِيّ عَن أنس؛ فَإِنَّهُ لما سمع قَتَادَةُ قَولَ أنس: "صليت خلف النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وَأبي بكر وَعمر وَعُثْمَان فَكَانُوا يستفتحون بِالْحَمْد لله رب الْعَالمين" - ظَنّ نفي الْبَسْمَلَة بذلك الحَدِيث فنقله مُصَرّحًا بِمَا ظَنّه، فَقَالَ عقب ذَلِك: "فَلم يَكُونُوا يستفتحون الْقِرَاءَة بِبِسْم الله الرَّحْمَن الرَّحِيم" فَصَارَ النَّفْي حِينَئِذٍ مَرْفُوعا.

---

(29) **الحديث المُعَلَّل**: ويقال له: المعَلّ، والمعْلُول.

وهو الحديث الذي اطُّلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن الظاهر السلامة منها.

- **مثل**: وصل المرسل، ورفع الموقوف، أو إدراج حديث في حديث، وبهذا يوجد في السند وفي المتن.
- **والطريق لمعرفة العلة**: جمع طرق الحديث، والنظر في اختلاف رواته، وضبطهم، وإتقانهم.

الحَدِيث المضطرب:

٢٥- وَذُو اخْتِلافِ سَنَدٍ أَوْ مَتْنِ * مُضْطَرِبٌ عِنْدَ أُهَيْلِ الْفَنِّ.

وَذُو أَي وَحَدِيث صَاحب **اخْتِلَاف**[30] **سَنَد** أَي اخْتِلَاف فِي سَنَد كَمَا هُوَ الْغَالِب، وَيكون باخْتلَاف فِي وصل، وإرسال، أَو إِثْبَات راوٍ أَو حذفه، وَنَحْو ذَلِك، **أَو** فِي **متن**، أَو فيهمَا، سَوَاء كَانَ من راوٍ وَاحِد، بِأَن رَوَاهُ ذَلِك الْوَاحِد مرّة على وَجه مُخَالف للْآخر لَا يُمكن الْجمع مَعهَا، وَإِلَّا تعيّن الْجمع، وَمَعَ عدم التَّرْجِيح بِحِفْظ، أَو كَثْرَة عدد، أَو غَيرهَا من المرجحات، وَإِلا تعيّن الرَّاجِح، وَخبر ذُو قَوْله: **مُضْطَرِب عِنْد أُهيل الْفَنّ**، أَي فَالْحَدِيث الْمَوْصُوف بِمَا ذُكر مَشْهُور عِنْدهم بِأَنَّهُ مُضْطَرِب بِكَسْر الرَّاء.

مِثَاله فِي الإسناد: حَدِيث "شيبتني هود وَأَخَوَاتهَا" فَإِنَّهُ اخْتلف فِيهِ على أبي إسحاق، فَقيل: عَنهُ عَن عِكْرِمَة، وَقيل: عَنهُ عَن الْبَراء، وَقيل: عَنهُ عَن الْأَحْوَص، وَقيل غير ذَلِك.

ومثاله فِي الْمَتْن: حَدِيث فَاطِمَة بنت قيس قَالَت: سُئِلَ النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم عَن الزَّكَاة فَقَالَ: "إِن فِي المَال حَقًّا سوى الزَّكَاة" هَكَذَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ من رِوَايَة شريك عَن أبي حَمْزَة عَن الشّعبِيّ عَن فَاطِمَة.

وَرَوَاهُ ابْن ماجه من هَذَا الْوَجْه: "لَيْسَ فِي المَال حق سوى الزَّكَاة" وَهَذَا الْمِثَال كَافٍ فِي الإيضاح فَلَا يُعْتَرض بِإِمْكَان الْجمع بِحمْل الأول على الْمَنْدُوب، وَالثَّانِي على الْوَاجِب؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ من دأب المحصلين.

وَحكمه: الضعْف؛ لإشعاره بِعَدَمِ ضبط رَاوِيه أَو رواته، فاجتنبه، ثمَّ إِذا كَانَ فِي اسْم رجل وَأَبِيهِ وَكَانَ ثِقَةً فَهُوَ غير ضَعِيف.

---

(30) **الحديث المضطرب**: ما اختلفت الرواية في متنه، أو في سنده، أو في كليهما، مع تساوي الروايتين وتعذر الجمع بينهما.

- **مثاله في السند**: حديث "شيبتني هود" اختلف على أبي إسحاق فيه على عشرة أوجه.
- **ومثاله في المتن**: حديث البسملة وحديث فاطمة بنت قيس "إن في المال حقًّا سوى الزكاة"، فإنه جاء أيضًا بلفظ: "ليس في المال حق سوى الزكاة."

وقد أجيب عن هذا الحديث الأخير بأجوبة تخرجه عن الاضطراب، فالمقصود: التوضيح.

حُكمُه: والحديث المضطرب ضعيف؛ لإشعاره بأنه لم يُضبَط.

المدرج فِي الحَدِيث:

٢٦- وَالمُدْرَجَاتُ فِي الحَدِيثِ مَا أَتَتْ * مِنْ بَعْض أَلْفَاظِ الرُّوَاةِ اتَّصَلَتْ.

والمدرجات[31] جمع مدرج، جَعَلُوهُ من أَقسَام الحَدِيث نظرا لما أُدرج فِيهِ، وَهُوَ لُغَةً: الإدخال.

واصطلاحا: قِسْمَانِ: مدرج فِي السَّنَد، ومدرج فِي الْمَتْن.

الأول: أَقسَام مَذْكُورَة فِي المطولات.

وَالثَّانِي: وَهُوَ المدرج **فِي الحَدِيث مَا** أي ألفاظ **أَتَت من بعض ألفاظ الروَاة**، فِي الْعبارَة تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ، وَالْأَصْل: مَا أَتَت من ألفاظ بعض الروَاة، سَوَاء كَانَ الْبَعْض صحابيا أَو غَيره، كَانَ الْكَلَام لنَفسِهِ أَو لغيره، لَكِن بِشَرْط أَن يوصله بِالْحَدِيثِ من غَير بَيَان أَن مَا أدرجه لَيْسَ من الحَدِيث، وَهَذَا معنى قَوْله: **اتَّصَلت**، أَي الْأَلْفَاظ بآخر الحَدِيث، وَهُوَ الْغَالِب، أَو كَانَت فِي أَثْنَائِهِ،

---

(31) **الحديث المُدرَج**: ما كان فيه زيادة ليست منه، ويكون في السند والمتن، ولكل منهما أقسام.

فمن أقسام المدرج في السند: أن يروي جماعة الحديث بأسانيد مختلفة، فيرويه عنهم راوٍ يجمعهم على إسناد واحد من تلك الأسانيد، ولا يبيّن الاختلاف.

- **مثاله**: ما رواه الترمذي من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أي الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله ندًّا وهو خلقك، قلت: ثم أي؟ قال: أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك، قلت: ثم أي؟ قال: أن تزاني حليلة جارك."

فإن الأعمش ومنصور بن المعتمر رويا هذا الحديث عن شقيق عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود، ورواه واصل الأسدي عن شقيق عن ابن مسعود، وأسقط "عمرو" من بينهما. فلما رواه الثوري عنهم أدرج سند واصل في سند الأعمش ومنصور فلم يبين الاختلاف، حيث قال: روى الأعمش ومنصور بن المعتمر وواصل الأسدي عن شقيق عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود، وساق الحديث.

ومن أقسام المدرج في المتن:

- **مثاله**: حديث الزهري عن عائشة رضي الله عنها: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحنَّث في حراء - وهو التعبُّد - الليالي ذوات العدد."
- **فقوله**: "وهو التعبد" مدرج في الحديث، زاده الزهري.

وأسباب الإدراج كثيرة، منها:

- تفسير لفظة غريبة كما فعل الزهري هنا، أو استنباط حكم فقهي، أو غيرهما.

- ويعرف الإدراج بطرق كثيرة، منها: ورود الزيادة مفصولة في طريق آخر، أو بتصريح الراوي بذلك، أو غيرهما.

وحكم الإدراج: المنع؛ لحصول اللبس بسببه في الحديث، فيُنسَب القول لغير قائله، إلا ما كان واضحًا أنه زيادة، فيُتسامح فيه.

أَو فِي أَوّله، فَلم يفصل بَين الحَدِيث وَبَين هَذَا الْكَلَام بِذكر قَائِله، حَتَّى يَقع اللّبْس بذلك؛ فيتوهم مَن لم يعرف الْحَقِيقَة أَن الْجَمِيع مَرْفُوع.

مِثَاله: حَدِيث الزُّهْرِيّ عَن عَائِشَة "كَانَ النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم يَتَحَنَّث فِي حراء - وَهُوَ التَّعَبُّد - اللَّيَالِي ذَوَات الْعدَد" فَقَوله: "وَهُوَ التَّعَبُّد" مدرج فِي الحَدِيث.

وَاعْلَم أَن سَبَب الإدراج: تَفْسِير لفظ غَرِيب كَمَا مُثّل، أَو استنباط حكم فهمه بعض الروَاة.

وَيُعرف الإدراج بوروده مَفْصُولًا بطرِيق آخر، أَو بتصريح الرَّاوِي بذلك، وَنَحْوه.

وَحكمه: الْمَنْع؛ لتَضَمّنه نِسْبَة القَوْل لغير قَائِله، نعم مَا أُدرج لتفسير غَرِيب يُسامح فِيهِ كَمَا قَالَ شيخ الإسلام؛ وَلذَا فعله الزُّهْرِيّ فِي حَدِيث عَائِشَة، وَغَيره من الْأَئِمَّة.

الحَدِيث المدبّج:

٢٧- وَمَا رَوَى كُلُّ قَرِينٍ عَنْ أَخِهْ * مُدَبَّجٌ فَاعْرِفْهُ حَقّاً وَانْتَخِهْ

مَا أَي والْحَدِيث الَّذِي **روى كلُّ قرين عَن أخه** أَي قرينه الْمسَاوِي لَهُ، فِي السَّنَد، أَي الْأَخْذ عَن الشُّيُوخ، وفِي السِّنّ أَيْضا، كَمَا هُوَ الْكثير، وخَبَرُ (مَا) قَوْلُه: **مدبّج**[32]، سَوَاء كَانَ ذَلِك من الصَّحَابَة، كَرِوَايَة كلٍّ من عَائِشَة وَأبي هُرَيْرَة رَضِي الله عَنْهُمَا عَن الآخر، أَو من التَّابِعين، كَرِوَايَة كلٍّ من الزُّهْرِيّ وَعمر بن عبد الْعَزِيز عَن الآخر، أَو من غَيرهمَا كَرِوَايَة كلٍّ من مَالك وَاللَّيْث عَن الآخر.

---

(32) **حديث الأقران والمدبَّج:**

- إذا روى أحد الرواة عمن يقاربه في السن، أو الإسناد، أو فيهما - فهذا رواية الأقران، مثل: أن تروي عائشة عن أبي هريرة، أو يروي الزهري عن عمر بن عبد العزيز، أو يروي الليث عن مالك.
- وإذا بادله الآخر الرواية فصار كلٌّ منهما يروي عن صاحبه - فهذا الحديث المدبَّج.

يروي أبو هريرة عن عائشة وهي تروي عنه، يروي الزهري عن عمر بن عبد العزيز وعمر بن عبد العزيز يروي عنه، يروي الليث عن مالك ومالك يروي عنه.

- وسُمّي (المدبَّج) لحسنه في المعنى، ولشبه الراويين المستويين فيه بالخدين المستويين في الوجه؛ فإنه يُقال للخدين: ديباجتا الوجه.
- والمدبَّج منه الصحيح، ومنه الحسن، ومنه الضعيف، بحسب قواعد الفن.

أما فِي اللُّغَة: فَهُوَ مَأْخُوذ من ديباجَتَيْ الْوَجْه أَي جانبيه؛ سُمّي بذلك لتساوي القرنين وتقابلهما.

وَخرج بِالْكُلِّيَّةِ فِي قَوْله: "كلّ قرين" مَا إِذا انْفَرد أحد القرينين بالرواية عَن الآخر، وهو الْمُسَمّى بِرِوَايَة الأقران، كَرِوَايَة زَائِدَة بن قدامَة عَن زُهَيْر بن مُعَاوِيَة؛ فَإِنَّهُ لا يُعلم لزهير رِوَايَة عَنهُ.

فالمدبج أخص من رِوَايَة الأقران؛ إذ كلّ مدبج رِوَايَة أَقْرَان، وَلَا عكس.

وَخرج بالقرين مَا إِذا روى عَمَّن دونه سنا أَو رُتْبَة، وَيُسمى رِوَايَة أكَابِر عَن أصاغر، كَرِوَايَة الزُّهْرِيّ عَن مَالك.

فاعرفه أَي اعلمهُ علما **حَقًّا، وانتخه** أَي افتخر بِمَعْرِفَته؛ فَإِنَّهُ مُهِمّ؛ لإفادته الْأَمْن من ظَنّ الزِّيَادَة فِي السَّنَد، فَإِذا روى اللَّيْث عَن مَالك مثلا – وهما قرينان – عَن الزُّهْرِيّ؛ فَلَا يُظنّ أَن قَوْله: (عَن مَالك) زَائِد، وَأَنّ الأَصْل روى اللَّيْث عَن الزُّهْرِيّ.

وَحكمه: أَنه قد يكون صَحِيحا، أَو حسنا، أَو ضَعِيفا.

الحَدِيث الْمُتَّفق والمتفرق:

٢٨– مُتَّفِقٌ لَفْظاً وَخَطاً مُتَّفِقْ * وَضِدُّهُ فِيمَا ذَكَرْنَا الْمُفْتَرِقْ

مُتَّفق[33] هُوَ خبر مقدم عَن قَوْله: **مُتَّفق**، آخر الشّطْر يَعْنِي أنه الحَدِيث الَّذِي اتّفقت فِي سَنَده أَسمَاء الروَاة **لفظا وخطا** أَي فِي اللَّفْظ والخط **مُتَّفق** عِنْدهم، وَأما فِي الْأَشْخَاص والمسميات فبينهما افْتِرَاق وَاخْتِلَاف، وَهَذَا معنى قَوْله **وضده** أَي وَمثل الْمُتَّفق **فِيمَا** أَي فِي الِاتِّفَاق الَّذِي **ذَكَرْنَاهُ** فِي اللَّفْظ والخط دون الْمُسَمّى والشخص هُوَ **المفترق** أَي الْمُسَمّى بذلك؛ لافتراق الْأَسْمَاء بافتراق المسميات.

وَالْمرَاد أَن الْقسم الَّذِي يُسمى بالمتفق والمفترق هُوَ مَا اتّفق فِي الْخط وَاللَّفْظ دون الْمُسَمّى فَهُوَ من قبيل الْمُشْتَرك اللَّفْظِيّ فَهُوَ مُتَّفق من حَيْثُ اللَّفْظ والخط مفترق من حَيْثُ الْأَشْخَاص، وَالِاعْتِبَار بِاتِّفَاق الْخط بالحروف بِقطع النظر عن النقط والشكل.

وَله أَقسَام مبسوطة فِي المبسوطات.

---

(33) **الحديث المتفق والمفترق**:

هو الحديث الذي اتفقت أسماء رواته لفظًا وخطًّا وافترقت حقيقةً ومسمًّى، فهي عبارة عن تشابه أسماء.

- **مثاله**: الخليل بن أحمد، فهذا الاسم يطلق على ستة من الرواة، كل منهم يسمى الخليل بن أحمد.
- **ومن فوائده**: الاحتراز عن أن يُظنَّ الشخصان شخصًا واحدًا، وعن أن يظن الثقة ضعيفًا والضعيف ثقة.

ومثاله: حَمَّاد لا تدري أهوَ ابْن زيد أَو ابْن سَلمَة، كَذَلِك عبد الله إذا أطلق.

قَالَ سَلمَة بن سُلَيْمَان: إذا قيل: عبد الله بِمَكَّة فَهُوَ ابْن الزبير، وبالمدينة فَابْن عمر، وبالكوفة فَابْن مَسْعُود، وبالبصرة فَابْن عَبَّاس، وبخراسان فَابْن الْمُبَارك.

وَمن فَوَائده: الِاحْتِرَاز عَن أَن يظنّ الشخصان شخص وَاحِدًا، وَعَن أَن يظنّ الثِّقَة ضَعِيفا، والضعيف ثِقَة.

الحَدِيث المؤتلف والمختلف:

٢٩- مُؤْتَلِفٌ مُتَّفقُ الخَطِّ فَقَطْ * وَضِدُّهُ مُخْتَلِفُ فَاخْشَ الْغَلَطْ.

مؤتلف[34] مَأْخُوذ من الائتلاف، وَهُوَ الِاتِّفَاق، وَيعرف بِأَنَّهُ **مُتَّفق** أَي حَدِيث اتفق فِي سَنَده اسْم الرَّاوِي وَنَحْوه مَعَ غَيره فِي **الْخط فَقَط** دون اللَّفْظ؛ فَإِنَّهُ فِيهِ **مُخْتَلف**، وَقَوله: **وضده**، أَي مثل المؤتلف، وَهُوَ الْمُخْتَلف فِي اللَّفْظ **مُخْتَلف** أَي مُسَمّى بذلك، وَمرَاده أَن الحَدِيث الَّذِي يكون كَذَلِك يُسمى بالمؤتلف والمختلف فَهُوَ قسم وَاحِد، وَتَحْته قِسْمَانِ:

الأول: مَا لَا ضَابِط لَهُ؛ لكثرته، كأُسيد مُصَغرًا وَأَسيد مكبرا.

وَالثَّانِي: مَا يَنْضَبِط؛ لقلته فِي أحد الطَّرَفَيْنِ نَحْو عُمارة، كُلّه بِضَم الْعين إلا أبيّ بن عِمَارَة الصَّحَابِيّ فبكسرها.

وكقولهم: كلّ مَا وَقع فِي الصَّحِيحَيْنِ والموطأ فَهُوَ حَازِم بِالْحَاء المهملة وَالزَّاي، لَا خارم.

وَفَائِدَته: الِاحْتِرَاز عَن الْوُقُوع فِي التَّصْحِيف الَّذِي هُوَ الْخَطَأ فِي الْحُرُوف بالنقط، فَإِذا علمت ذَلِك **فاخش** وَاحْذَرْ **الْغَلَط** أَي الْوُقُوع فِيهِ؛ فَإِنَّهُ مُهِمّ لَا يدْخلهُ قِيَاس وَلَيْسَ قبله أَو بعده مَا يرفع الالتباس.

تَنْبِيه: هَذَا غير النَّوْع الْمُسَمّى بمختلف الحَدِيث، وَهُوَ أَن يكون بَين الْحَدِيثين تنافٍ ظَاهِرٌ فَيُجمع بَينهمَا، كَحَدِيث "لَا عدوى وَلَا طيرة"، مَعَ حَدِيث: "فِرّ من المجذوم فرارك من الْأسد".

---

(34) **الحديث المؤتلف والمختلف:**

هو الحديث الذي اتفقت أسماء رواته خطًّا واختلفت نطقًا. مثل: "عِمارة" بالعين المكسورة، و"عُمارة" بالعين المضمومة، و"أَسِيد" بالتكبير، و"أُسَيْد" بالتصغير، و"عباس وعياش" من دون نقط.

وفائدته: الاحتراز من التصحيف بالخطأ في أسماء الرواة.

الحَدِيث الْمُنكر:

٣٠- وَالمُنْكَرُ الْفَرْدُ بِهِ رَاوٍ غَـدَا * تَعْدِيلُهُ لاَ يَحْمِـلُ التَّفَـرُّدَا

والْحَدِيث **الْمُنكر**[35] أَي تَعْرِيفه الحَدِيث **الْفَرد** أَي الَّذِي انْفَرد **بِهِ** أَي بروايته **راوٍ** مَوْصُوف بِكَوْنِهِ **غَدا** أَي صَار **تعديله** أَي تَوْثِيق الْغَيْر إِيَّاه توثيقا لَا **يحمل** أَي لا يحتمل **التفردا** يَعْنِي لا يبلغ من العدالة والضبط مبلغ من يُقبل تفرده بل هُوَ قَاصِر عَن ذَلِك.

مِثَاله: حَدِيث أبي زُكَيْرٍ عِنْد النَّسَائِيّ وَابْن مَاجَه عَن هِشَام بن عُرْوَة عَن أَبِيه عَن عائشة مَرْفُوعا: "كلوا البلح بِالتَّمْرِ؛ فَإِنّ ابْن آدم إِذا أكله غضب الشَّيْطَان، وَقَالَ: عَاشَ ابْن آدم حَتَّى أكل الْجَدِيد بالخلق" - فَإِن أَبَا زُكَيْرٍ لم يبلغ مرتبَة من يُغْتَفر تفرده.

ويقابل الْمُنكر: الْمَعْرُوف، وَهُوَ مَا يُخَالف فِيهِ الرَّاجِحُ من هُوَ ضَعِيف.

وَاعْلَم أَن الَّـذِي يَنْبَغِي اعْتِمَـاده أَن الْمُنكـر والشـاذ يَشْـتَرِكَانِ فِي مُسَـمّى الْمُخَالفَـة، ويفترقـان فِي أَن الْمُنكـر رِوَايَـة ضَـعِيف أَو مَسْتُور، والشاذ رِوَايَة ثِقَة أَو صَدُوق.

الحَدِيث الْمَتْرُوك:

٣١- مَتْرُوكُـهُ مَـا وَاحِدٌ بِهِ انْفَرَد * وَأَجْمَعُـوا لِضَعْفِـهِ فَهْوَ كَرَد

متروكه أَي تَعْرِيف الحَدِيث الْمَتْرُوك[36] **مَا** أَي حَدِيث **وَاحِد بِهِ انْفَرد** أَي انْفَرد وَاحِد بِرِوَايَة الحَدِيث عَن غَيره فَلم يروه إِلا هُوَ، وَالْحَال أَنهم قد **أَجْمَعُوا** أَي المحدثون **لضَعْفه** أَي على ضعف رَاوِيه؛ لاتهامه بِالْكَذِبِ، أَو لكَونه عُرف بِالْكَذِبِ فِي غير

---

(35) الحديث المنكر:

هو الحديث الذي انفرد به راوٍ فحش غلطه، أو كثرت غفلته، أو ظهر فسقه، وخالف فيه الراوي المقبول.

- **مثاله:** ما رواه ابن أبي حاتم من طريق حبيب بن حبيب - وهو أخو حمزة بن حبيب الزيات المقرئ - عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم: "من أقام الصلاة، وآتى الزكاة، وحج البيت، وصام، وقرى الضيف؛ دخل الجنة". قال أبو حاتم: منكر؛ لأن غيره من الثقات رواه عن أبي إسحاق موقوفًا وهو المعروف.
- **ملحوظة:** الفرق بين الشاذ والمنكر: أن الشاذ رواية مقبول يُخالف من هو أولى منه، والمنكر رواية ضعيف أو مستور يُخالف من هو مقبول.

الحَدِيث فَلَا يُؤمن أَن يكذب فِي الحَدِيث، أَو لتهمته بِالْفِسْقِ، أَو لِغَفْلَتِه، أَو لِكَثْرَة الْوَهم؛ **فَهُوَ** أَي الْمَتْرُوك أَي حكمه **كرد** أَي مثل الْمَرْدُود أَي الْمَوْضُوع فِي كَونه من أَنْوَاع الضَّعِيف، وَإِن كَانَ أخف مِنْهُ كَمَا تُشعر بِهِ كَاف التَّشْبِيه.

مِثَاله: حَدِيث عَمْرو بن شمر عَن جَابر عَن الْحَارِث الْأَعْوَر عَن عَليّ رَضِي الله عَنهُ، قَالَ النَّسَائِيّ وَالدَّارَقُطْنِيّ وَغَيرهمَا فِي عَمْرو: إِنَّه مَتْرُوك الحَدِيث، كَمَا فِي الْمِيزَان.

الحَدِيث الْمَوْضُوع:

٣٢- وَالكَذِبُ المُخْتَلَقُ المَصْنُوعُ * عَلَى النَّبِي فَذلِكَ المَوْضُوعُ.

وَالْكذب أَي والحَدِيث المكذوب[37] بِهِ على النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم **المختلق** أَي المفترى عَلَيْهِ عمدا فَهُوَ صفة مؤسسة، وَقَوله: **الْمَصْنُوع على النَّبِي** صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، بِمَعْنى مَا قبله؛ للتَّأْكِيد، وَقَوله: **فَذَلِك** أَي المكذوب عَلَيْهِ صلى الله عَلَيْهِ

---

(36) **الحديث المتروك**:

هو الحديث الذي انفرد بروايته راوٍ مجمعٌ على ضعفه؛ لاتهامه بالكذب.

وأسباب اتهامه بالكذب كثيرة، منها: أن يكون حديثه مخالفًا للقواعد المعلومة غيرَ مرويّ إلا من جهته، أو يكون كذبه في كلام الناس خاصة ويُعرف به؛ لأنه لا يُؤمن أن يكذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم.

- **مثاله**: حديث الجارود بن يزيد النيسابوري، قال الذهبي -رحمه الله تعالى: ومن بلاياه عن بهز عن أبيه عن جده أنه قال: إذا قال لامرأته: أنت طالق إلى سنة إن شاء الله فلا حنث عليه.
- **ومثله**: الراوي المتهم بالفسق، والمغفل، وكثير الوهم، فكل منهم: حديثه متروك.

(37) **الحديث الموضوع**:

وهو الكلام الذي كذبه واحد من الناس ونسبه زورًا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

- **ويُسمّى**: المختلق، والمصنوع، والمفترى، والمكذوب، وليس بحديث، لكن سموه كذلك بزعم قائله.

ويُعرف وضعه بعلامات، بعضها في السند وبعضها في المتن، فمنها في السند: أن يكون فيه راوٍ كذابٌ، أو أن يقترن به ما يدل على كذبه، أو يعترف هو بذلك، ومنها في المتن: ركاكة ألفاظه وفساد معناه ومخالفته للقواعد الشرعية.

- **ومن أمثلته**: "الباذنجان شفاء من كل داء"، "النظر إلى الوجه الحسن يجلي البصر"، "لقمة في بطن جائع خير من بناء ألف جامع".
- **ومن أسباب الوضع**: عدم الدين، وغلبة الجهل، والتعصب للآراء، ومنافقة ذوي الجاه.
- **ورواية الحديث الموضوع**: حرام، إلا لتبيين كذبه ووضعه، ففي الحديث: "من كذب عليّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار."

وَسلم **الْمَوْضُوع**، جملَة من مُبْتَدأ وَخبر – وَقعت خَبرا عَن قَوْله: **الْكَذِب**، وَقيّد الْكَذِب على النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم نظرا للْغَالِب، وَإِلَّا فَكَذَلِك الْكَذِب على غَيره كالصحابي والتابعي.

وعَدّ الْمَوْضُوع من أَقسَام الحَدِيث بالنظر لزعم قَائِله.

وَيُعرف الْوَضع بِأُمُور مِنْهَا: إقرار قَائِله، وركة أَلْفَاظه؛ إِذْ أَلْفَاظ النُّبُوَّة لَهَا رونق وَنور وبلاغة.

وَسبب الْوَضع: إِمَّا عدم الدّين كالزنادقة، فقد قيل: إِنَّهُم وضعُوا أَرْبَعَة عشر ألف حَدِيث، أَو انتصار لمذْهَب، أَو اتِّبَاع لهوى بعض الرؤساء، أَو غَلَبَة الْجَهْل احتسابا لِلْأَجرِ على زَعمه، كَمَا رُوِيَ أَنه قيل لأبي عصمَة الملقب بالجامع – أَي لكل شَيْء إِلَّا الصدْق –: من أَيْن لَك عَن عِكْرِمَة عَن ابْن عَبَّاس فِي فَضَائِل الْقُرْآن سُورَة سُورَة، وَلَيْسَ عِنْد أَصْحَاب عِكْرِمَة هَذَا، فَقَالَ: رَأَيْت النَّاس قد أَعرضُوا عَن الْقُرْآن، وَاشْتَغلُوا بِفقه أبي حنيفَة، وَمَغَازِي ابْن اسحاق – فَوَضَعتهَا حسبة.

وَحكمه: أَنه تحرم رِوَايَته، وَالْعَمَل بِهِ مُطلقًا، إِلَّا إِذا رُوِيَ مَقْرُونا بالبيان، كَأَن يَقُول عِنْد رِوَايَته: هَذَا بَاطِل مثلا؛ ليحتفظ من شَره؛ فَيجوز.

٣٣– وَقَدْ أَتَتْ كَالجَوْهَرِ المَكْنُونِ * سَمَّيْتُهَا مَنْظُومَةَ الْبَيْقُونِي

وَقد **أَتَت**[38] أَي الْمَنْظُومَة كائنة **كالجوهر الْمكنون** أَي المستور فِي صدفه؛ لنفاستها وعزتها، سميتها أَي الأرجوزة **منظومة البيقوني** لم أَقف على تَرْجَمته، وَقيل اسْمه عمر بن مُحَمَّد بن فتوح الدِّمَشْقِي الشَّافِعِي المتوفي سنة ثَمَانِينَ وَألف.

---

(38) هذا آخر شرح أنواع الحديث التي أوردها البيقوني رحمه الله تعالى في منظومته، وعددها: اثنان وثلاثون نوعًا، هي كالتالي:
الصحيح، الحسن، المرفوع، الضعيف، المقطوع، المسند، المتصل، المسلسل، العزيز، المشهور، المعنعن، المبهم، العالي، النازل، الموقوف، المرسل، الغريب، المنقطع، المعضل، المدلس، الشاذ، المقلوب، الفرد، المعلل، المضطرب، المدرج، المدبج، المتفق والمفترق، المؤتلف والمختلف، المنكر، المتروك، الموضوع.
وقد شرحناها جميعًا، والحمد لله رب العالمين، ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم.

٣٤- فَوْقَ الثَّلاَثِينَ بِأَرْبَعٍ أَتَتْ * أبياتها ثُمَّ بِخَيْرٍ خُتِمَتْ

وَقَوله: **فَوق** عقد **الثَّلَاثِينَ**[39] خبر مقدم لقَوْله: **أبياتها، بِأَرْبَع أَتَت أبياتها** أَي الْمَنْظُومَة **ثمَّ** بعد تَمام الْمَقْصُود **بِخَير خُتمت**، فِيهِ من المحسنات حسن الختام الَّذِي هُوَ الْإِتْيَان فِي آخر الْكتاب بِمَا يدل على انْتِهَاء.

فَسَأَلَ الله تَعَالَى حسن الرِّعَايَة، وصحيح الاسْتقَامَة وَالْهِدَايَة، وَأَن يدرجنا وناظمها تَحت لِوَاء من كَمَّلَه خَلْقًا وخُلُقًا صلى الله عَلَيْهِ وَسلم.

(39) حوت المنظومة المباركة أربعًا وثلاثين بيتًا فيها اثنان وثلاثون نوعًا من أنواع علوم الحديث، وقد تمَّمها الشارح الشيخ حسن محمد المشاط رحمه الله تعالى بذكر آدابٍ: بعضها يختص بالشيخ، وبعضها يختص بالطلاب، وبعضها عام لهما، ذكر ذلك في خاتمة شرحه، وملخص ذلك:

- الإخلاص في التوجه إلى التدريس والدراسة، وهذا واجب على الشيخ وطلابه.
- الحرص على تقديم الأولى بالتحديث ومراعاة آداب مجلس الحديث: من طهارة، وجلوس بوقار، وافتتاح بالبسملة والحمدلة والصلاة والتسليم، والمبالغة في تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذا خاص بالشيخ.
- الحرص على توقير الشيخ، والعناية بالعلم، والتقييد، والضبط، والحفظ، والعمل، وهذه وصية للطلاب.

وقد علقت على هذا الشرح الكريم هذه المرة بمناسبة قراءة ريحانتي له، وقد أنعم الله علينا بالوصول إلى نهايته، واستغرقت رحلتنا خلال قراءته وفهمه (24) درسًا، تقبل الله ذلك بقبول حسن ونفعنا به في الدنيا والآخرة، والحمد لله تعالى، وصلاةً على رسوله وسلامًا.